البنك الشعبي

ملخص المنشور

المبلغ الإجمالي الأقصى للعملية :1 200 000 000 درهم

	الشطر "A" قابل للمراجعة سنويا	الشطر "B" قابل للمراجعة كل 5 سنوات
المبلغ الأقصى للشطر	**1 200 000 000 درهم**	
العدد الأقصى للسندات	**120 000 سند تابعي لأجل لا محدود**	
القيمة الاسمية	**100 000**درهم	
الأجل	**لأجل لا محدود**	
سعر الفائدة	قابل للمراجعة سنويا، اعتمادا على سعر الفائدة الكامل لأجل 52 أسبوعا والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كماسيصدره بنك المغرب بتاريخ 20 دجنبر 2024 للسنة الأولى. تضاف إليه علاوة المخاطرة بين 200 و 210 نقطة أساس.	قابل للمراجعة كل 5 سنوات اعتمادا على سعر الفائدة السيادي لأجل 5 سنوات والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كماسيصدره بنك المغرب بتاريخ 20 دجنبر 2024 للخمس سنوات ألأولى. تضاف إليه علاوة المخاطرة بين 210 و 220 نقطة أساس.
علاوة المخاطرة	200-210 نقطة أساس	210-220 نقطة أساس
تداول السندات	بالتراضي (خارج البورصة)	
ضمان التسديد	بدون	
طريقة التخصيص	مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أولوية للشطر A (سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا)، ثم الشطر B (بسعر فائدة قابل للمراجعة كل 5 سنوات)	
فترة الاكتتاب	من 25 إلى 27 دجنبر 2024	

يقتصر الاكتتاب في هذه السندات وكذا تداولها في السوق الثانوية حصريا على المستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي كما تم تحديد لائحتهم في مذكرة العملية

الهيئة المكلفة بالتوظيف	المستشار والمنسق العام
BANQUE POPULAIRE	UPLINE CORPORATE FINANCE GROUPE BANQUE POPULAIRE

تأشيرة الهيئة المغربية لسوق الرساميل

طبقا لأحكام دورية الهيئة المغربية لسوق الرساميل، القاضية بتطبيق المادة 5 من القانون رقم 12 -44 المتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب و بالمعلومات المطلوبة الى الأشخاص المعنوية و الهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها، قامت الهيئة المغربية لسوق الرساميل بالتأشير على هذا المنشور بتاريخ **18** دجنبر **2024** تحت المرجع **VI/EM/039 /2024** . لا تشكل مذكرة العملية سوى جزء من المنشور المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل.

يتكون هذا الأخير من:

- مذكرة العملية
- الوثيقة المرجعية للبنك الشعبي المركزي المتعلقة بالسنة المالية 2023 والنصف الأول من 2024 والمسجلة من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل بتاريخ **18** دجنبر 2024 تحت المرجع **EN/EM/ 031 / 2024**

تنبيه

قامت الهيئة المغربية لسوق الرساميل بتاريخ 18 دجنبر2024 بالتأشير على منشور يتعلق بإصدار سندات تابعية لأجل لا محدود للبنك الشعبي المركزي.

يوضع المنشور المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل رهن التصرف في كل حين بمقر البنك الشعبي المركزي، وعلى موقعه الإلكتروني www.groupebcp.com **ولدى مستشاره المالي.**

كما يوضع المنشور رهن التصرف داخل أجل 48 ساعة لدى المؤسسات المكلفة بجمع الأوامر.
ويوضع المنشور رهن إشارة العموم بمقر بورصة الدار البيضاء وعلى موقعها الإلكتروني www.casablanca-bourse.com **وفي الموقع الإلكتروني للهيئة المغربية لسوق الرساميل (www.ammc.ma).**

تمت ترجمة هذا الملخص من طرف شركة لسانيات تحت المسؤولية المشتركة لهذه الأخيرة والبنك الشعبي المركزي.
إذا كان هناك اختلاف بين محتوى هذا الملخص ومحتوى المنشور المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل، ففي هذه الحالة، لا يعتد إلا بهذا الأخير.

القسم الأول : تقديم العملية

I. الخصائص العامة للعملية

يعتزم البنك الشعبي المركزي إصدار 12 000 سند تابعي بقيمة إسمية قدرها 100 000 درهم للسند. ويصل المبلغ الإجمالي للعملية إلى 1 200 000 000 درهم (مليار ومائتي مليون درهم) موزعا كما يلي :

- **الشطر "A"**: لأجل لا محدود وبسعر فائدة قابل للمراجعة سنويا وغير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، بسقف قدره 1 200 000 000 درهم وقيمة إسمية للسند تبلغ 100 000 درهم.
- **الشطر "B"**: لأجل لا محدود وبسعر فائدة قابل للمراجعة كل 10 سنوات وغير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، بسقف قدره 1 200 000 000 درهم وقيمة إسمية للسند تبلغ 100 000 درهم.

وفي جميع الأحوال، لا ينبغي أن يتجاوز المبلغ الإجمالي الملزم للشطرين مبلغ 1 200 000 000 درهم .
وطبقا لقرارات الجمعية العامة العادية بتاريخ 24 يونيو 2021 التي رخصت للمجلس الإداري بإصدار اقتراض أو عدة اقترضات سندية تابعية بما في ذلك من نوع AT1 (يحدد سقفها في 10 000 000 000 درهم) ، سيتم حصر مبلغ الإصدار في المبلغ المكتتب فعليا إذا لم يتم الاكتتاب في الإصدار كاملا.

II. أهداف العملية

يواصل البنك الشعبي المركزي وضع استراتيجيته التنموية، التي تندرج ضمن دينامية نمو متواصلة وتهدف إلى تعزيز تموقعه في المشهد البنكي.
ويهدف أساسا هذا الإصدار إلى :

- تمويل المشاريع التنموية للبنك الشعبي المركزي دون المس بأمواله الذاتية التنظيمية الحالية ؛
- تعزيز الأموال الذاتية التنظيمية الحالية وبالتالي تعزيز نسبة ملاءة المجموعة.

وطبقا لدورية بنك المغرب رقم 14/G/2013 المتعلقة بحساب الأموال الذاتية التنظيمية لمؤسسات الائتمان كما تم تغييرها وتتميمها، سيتم تصنيف الأموال التي تم جمعها في إطار هذه العملية ضمن الأموال الذاتية الإضافية من المستوى 1.

III. أهداف العملية

III.1 الجدول الزمني للعملية

الترتيب	المراحل	تواريخ
1.	الحصول على تأشيرة الهيئة المغربية لسوق الرساميل	18 /12/2024
2.	نشر ملخص المنشور على الموقع الإلكتروني للبنك الشعبي المركزي	18 /12/2024
3.	نشر البنك الشعبي المركزي لبلاغ صحفي في صحيفة للإعلانات القانونية	19 /12/2024
4.	معاينة أسعار الفائدة المرجعية	20 /12/2024
5.	نشر أسعار الفائدة المرجعية في صحيفة للإعلانات القانونية وعلى الموقع الإلكتروني للمصدر	23 /12/2024
6.	فتح فترة الاكتتاب	25 /12/2024
7.	إغلاق فترة الاكتتاب	27 /12/2024
8.	تخصيص السندات	27 /12/2024

9.	التسديد/التسليم	30 /12/2024
10.	نشر نتائج العملية وأسعار الفائدة المعتمدة في صحيفة للإعلانات القانونية وعلى الموقع الإلكتروني للبنك الشعبي المركزي	31 /12/2024

III.2 نقابة التوظيف والوسطاء الماليون

نوع الوسيط المالي	اسم الوسيط
المستشار المالي والمنسق العام للعملية	**Upline Corporate Finance** 162، زاوية شارع أنفا وزنقة موليير – 20550- الدار البيضاء – المغرب الهاتف : 71 71 99 22 05
الهيئة المكلفة بالتوظيف	**البنك الشعبي المركزي** 101، شارع الزرقطوني –الدار البيضاء الهاتف : 33 25 20 22 05
الهيئة الممركزة / المؤسسة المكلفة بالخدمة المالية للسندات	**BCP2S** 27، شارع مولاي يوسف –الدار البيضاء الهاتف : 31 97 20 22 05

IV. خصائص السندات المصدرة

تنبيه

يتميز السند التابعي لأجل لا محدود عن السند الكلاسيكي بفعل أولا رتبة الديون المحددة تعاقديا في بند التابعية ثم بمدته اللامحدودة.

ويكمن تأثير بند تابعية السندات في ربط تسديد الاقتراض في حالة تصفية مؤسسة الإصدار بتعويض كافة الديون الأخرى بما في ذلك الاقتراضات السندية التابعية لمدة محددة التي تم إصدارها أو التي يمكن إصدارها لاحقا. علاوة على ذلك، يشكل المبلغ المقترض والفوائد المتعلقة بهذه السندات التزاما من الرتبة الأخيرة وتأتي في مرتبة أعلى فقط من سندات رأسمال البنك الشعبي المركزي. علاوة على ذلك، يتم لفت انتباه المستثمرين المحتملين إلى ما يلي :

- ليس لهذا الإصدار المتعلق بالسندات لأجل لا محدود تاريخ استحقاق معين وإنما يمكن تسديده حسب قرار الشركة المصدرة و بعد موافقة بنك المغرب، مما قد يؤثر على الأجل المتوقع وشروط إعادة الاستثمار.
- يتضمن الاستثمار في السندات التابعية لأجل لا محدود بنودا لانخفاض المبلغ الإسمي للسندات وإلغاء أداء الفوائد الذي يعرض المستثمرين لمخاطر تم تقديمها في القسم الثالث من هذا الجزء.

تتمثل خصائص السندات كما يلي:

خصائص الشطر A (سندات بسعر فائدة قابل للمراجعة سنويا، لأجل لا محدود وغير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)

طبيعة السندات	سندات تابعية لأجل لا محدود غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها في حساب لدى الوسطاء الماليين المؤهلين وتقبل في عمليات الوديع المركزي (ماروكلير).
الشكل القانوني	لحاملها
الحد الأقصى للشطر	1 200 000 000 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	12 000 سند تابعي
القيمة الإسمية للسند	100 000 درهم
الأجل	لا محدودة الأجل، مع إمكانية تسديد مسبق، بعد السنة الخامسة من تاريخ الانتفاع والذي لا يمكن القيام به إلا بمبادرة من المصدر وبعد موافقة بنك المغرب مع أجل مسبق أدناه خمس سنوات.
فترة الاكتتاب	من 25 إلى 27دجنبر 2024 على الساعة الثانية زوالا
تاريخ الانتفاع	30 دجنبر 2024
علاوة المخاطرة	بين 200 و 210 نقطة أساس
سعر الإصدار	بالتكافؤ، أي 100 000 درهم في تاريخ الانتفاع
سعر التسديد	100% أي 100 000 درهم
طريقة التخصيص	مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أولوية للشطر A (سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا)، ثم الشطر B (بسعر فائدة قابل للمراجعة كل 5 سنوات)
تداول السندات	بالتراضي (خارج بورصة الدار البيضاء) لا يمكن تداول السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار إلا بين المستثمرين المؤهلين المحددة لائحتهم في هذه المذكرة للعملية. يلتزم كل مستثمر مؤهل مالك لسندات تابعية لأجل لا محدود موضوع مذكرة للعملية بعدم تحويل السندات المذكورة سوى لفائدة المستثمرين المؤهلين المحددة لائحتهم في مذكرة للعملية. كما يتعين على ماسكي الحسابات بأي حال من الأحوال قبول تعليمات تسديد وتسليم السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذه المذكرة للعملية المعبر عنها من طرف مستثمرين غير المستثمرين المؤهلين المحددة لائحتهم في مذكرة للعملية.
سعر الفائدة الإسمي	**سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا** بالنسبة للسنة الأولى، يحتسب سعر الفائدة الإسمي بناء على أسعار فائدة سندات الخزينة لأجل 52 أسبوعا (سعر نقدي) والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كماسيصدره بنك المغرب بتاريخ 20 دجنبر 2024 تضاف إليه علاوة المخاطرة بين 200 و 210 نقطة أساس . وسيتم نشر السعر المرجعي وسعر الفائدة الاسمي من قبل البنك الشعبي المركزي في موقعه الإلكتروني و في صحيفة للإعلانات القانونية يوم 23 دجنبر 2024.

	عند حلول التاريخ السنوي، السعر المرجعي المعتمد للسنة الموالية هو سعر الفائدة لسندات الخزينة لأجل 52أسبوعا (سعر نقدي) والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كما أصدره بنك المغرب ، في أجل خمسة أيام عمل التي تسبق كل تاريخ سنوي للقسيمة. في حالة لم يتم معاينة سعر الفائدة ل52 أسبوعا سنوات لسندات الخزينة بشكل مباشر على المنحنى، سيتم تحديد السعر المرجعي بطريقة الاستقطاب الخطي من خلال استعمال النقطتين اللتين تؤطران الأجل المطلق ل52 أسبوعا (أساس نقدي). ويتم الاستقطاب الخطي بعد تحويل سعر الفائدة الأعلى مباشرة لأجل 52 أسبوعا (أساس حسباني) إلى سعر الفائدة النقدي المعادل. وتعرض طريقة الحساب كما يلي: (((السعر الحسباني + 1) ^ (k / عدد الأيام الصحيح*)) – 1) × k/360 ؛ بحيث k: أجل سعر الفائدة الحسباني الذي نريد تحويله. * عدد الأيام المضبوط: 365 أو 366 يوما
	يضاف إلى السعر المرجعي المحصل عليه علاوة المخاطرة المعتمدة خلال المناقصة (علاوة المخاطرة تتراوح بين 200 و 210 نقطة أساس) وسيتم تبليغه من طرف البنك الشعبي المركزي ، عبر موقعه الإلكتروني ، إلى حاملي السندات خلال 5 أيام قبل الذكرى السنوية لكل تاريخ لمراجعة النسب وفي نفس يوم تاريخ معاينة السعر المرجعي.
الفوائد	تسدد الفوائد في التواريخ التي تصادف سنويا تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 30 دجنبر من كل سنة. ويتم أداء الفوائد في نفس اليوم أو في أول يوم عمل الذي يلي 30 دجنبر إذا كان هذا الأخير لا يصادف يوم عمل. ستتوقف فوائد السندات التابعية لأجل لا محدود عن السريان في اليوم الذي سيقوم فيه البنك الشعبي المركزي بتسديد رأس المال. ويمكن للبنك الشعبي المركزي حسب إرادته أن يقرر بعد موافقة قبلية لبنك المغرب إلغاء (كليا أو جزئيا) أداء مبلغ الفوائد لمدة لامحدودة وعلى أساس غير تراكمي، من أجل مواجهة التزاماته. (لا سيما تبعا لطلب من بنك المغرب). وتبعا لهذا القرار، لن يؤد مبلغ الفائدة الملغاة من طرف البنك الشعبي المركزي أو يتم اعتباره مبلغا مراكما أو مستحقا لحاملي السندات لأجل لا محدود التي يصدرها البنك الشعبي المركزي. وسيهم كل قرار إلغاء مبلغ القسيمة الذي كان من المقرر أصلا دفعه في التاريخ السنوي المقبل. ويلزم البنك الشعبي المركزي بتطبيق مقتضيات المنشور رقم G/2013/14 لبنك المغرب الصادر في 13 غشت 2013 والمتعلق بحساب الأموال الذاتية التنظيمية لمؤسسات الائتمان، طبقا للفصل 10 من هذا المنشور الذي يحدد أدوات الأموال الذاتية الأساسية كأسهم أو أي عنصر مكون لرأسمال الشركة وكذا الحصة المخصصة التي تراعي عدة معايير (تحدد أدناه) ومن ضمنها البند الذي ينص على أن التوزيعات على شكل أرباح أو غيرها لا تتم إلا بعد الوفاء بجميع الالتزامات القانونية والتعاقدية و القيام بالأداءات على أدوات الأموال الذاتية من مرتبة أعلى بما في ذلك الالتزامات التابعية لأجل لا محدود موضوع مذكرة العملية. وتتمثل المعايير المشار إليه أعلاه فيما يلي: - يتم إصدار الأدوات مباشرة من طرف المؤسسة بعد موافقة مسبقة لجهازها الإداري؛ - تعتبر الأدوات لا محدودة الأجل؛ - لا يمكن لأصل الأدوات أن يؤدي لخفض أو تسديد، إلا في حالة تصفية المؤسسة أو بعد موافقة مسبقة من بنك المغرب؛ - تنتمي الأدوات إلى مرتبة أدنى مقارنة بجميع الديون في حال عدم الملاءة أو تصفية المؤسسة؛

	- لا تحظى الأدوات من أي هيئة تابعة كانت بكفالات أو ضمانات للرفع من رتبة الديون؛ - لا تحظى الأدوات بأي اتفاق تعاقدي أو غيره للرفع من رتبة الديون برسم هذه الأدوات في حالة عدم الملاءة أو التصفية ؛ - تسمح الأدوات بامتصاص الجزء الأول و تناسبيا الجزء الأهم من الخسائر فور وقوعها ؛ - تخول الأدوات لمالكها دينا على الأصول المتبقية للمؤسسة، ويكون هذا الدين ، في حالة التصفية وبعد أداء جميع الديون التي تفوقها مرتبة، متناسبا مع مبلغ الأدوات المصدرة. ولا يكون مبلغ هذا الدين قارا ولا محددا بسقف، إلا إذا تعلق الأمر بحصص المشاركة؛ - لا يمول شراء الأدوات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من طرف المؤسسة ؛ - لا تتم التوزيعات على شكل أرباح أو غيرها إلا بعد الوفاء بجميع الالتزامات القانونية والتعاقدية و القيام بالأداءات على أدوات الأموال الذاتية من مرتبة أعلى . ولا يمكن أن تنتج هذه التوزيعات إلا عن عناصر قابلة للتوزيع. ولا يرتبط مستوى التوزيعات بالسعر الذي تم وفقه شراء الأدوات عند الإصدار إلا إذا تعلق الأمر بحصص المشاركة ؛ - لا تنتج المقتضيات التي تخضع لها أدوات الأموال الذاتية الأساسية عن (أولا) الحقوق التفضيلية لدفع أرباح الأسهم (ثانيا) عن سقف ولا قيود أخرى ترتبط بمبلغ أقصى للتوزيعات، إلا إذا تعلق الأمر بحصص المشاركة، (ثالثا) عن واجب بالنسبة للمؤسسة يقضي القيام بتوزيعات لفائدة المالكين ؛ - لا يشكل عدم تسديد أرباح الأسهم حادثا للتخلف عن الأداء بالنسبة للمؤسسة ؛ و - لا يفرض إلغاء التسديد أي إكراه على المؤسسة. في حالة إلغاء أداء مبلغ الفوائد، ينبغي على المصدر إخبار حاملي السندات لأجل لا محدود والهيئة المغربية لسوق الرساميل بقرار الإلغاء، داخل أجل 60 يوما على الأقل قبل تاريخ الأداء. ويتم إخبار حاملي السندات لأجل لا محدود بإشعار يتم نشره من طرف البنك الشعبي المركزي على موقعه الإلكتروني وفي صحيفة للإعلانات القانونية يحدد مبلغ الفوائد الملغاة ومبررات قرار إلغاء أداء مبلغ الفوائد وكذا التدابير التصحيحية التي تم اتخاذها. ولا يمكن أن يصدر توزيع الفوائد إلا عن العناصر القابلة للتوزيع ولا ترتبط بجودة ائتمان البنك الشعبي المركزي. ويمكن للبنك الشعبي المركزي حسب إرادته أن يقرر بعد موافقة قبلية لبنك المغرب الرفع من مبلغ القسيمة التي سيتم أداؤها والتي ستصير بالتالي أكبر من مبلغ القسيمة المحددة بناء على الصيغة أدناه. وفي حال اتخاذ قرار بالرفع من مبلغ القسيمة، ينبغي على المصدر إخبار جميع حاملي السندات لأجل لا محدود المصدرة من طرف البنك الشعبي المركزي والهيئة المغربية لسوق الرساميل بهذا القرار داخل أجل 60 يوما على الأقل قبل تاريخ الأداء. ويتم إخبار جميع حاملي السندات لأجل لا محدود بإشعار يتم نشره من طرف البنك الشعبي المركزي على موقعه الإلكتروني و في صحيفة للإعلانات القانونية. في حال وجود أدوات أخرى لها آلية إلغاء أداء مبلغ الفوائد فإن قرار إلغاء / رفع مبلغ القسيمة المطلوب أداؤها سيتم تفعيله بما يتناسب مع مبلغ الفوائد الخاص بهذه الأدوات. و تحتسب الفوائد تبعا للصيغة التالية القيمة الإسمية × سعر الفائدة الإسمي × عدد الأيام الصحيح/360 يتم حساب الفوائد على أساس آخر مبلغ اسمي كما تم تعريفه في بند " امتصاص الخسائر" أو على أساس الرأسمال المتبقي الواجب كما تم تعريفه في بند " تسديد رأس المال ".
تسديد رأس المال	يخضع تسديد رأس المال لموافقة بنك المغرب وسيتم بشكل خطي على مدة أدناها 5 سنوات. (أنظر بند " التسديد المسبق ") .

التسديد المسبق	يمنع على البنك الشعبي المركزي القيام خلال كامل مدة الاقتراض القيام بالتسديد المسبق للسندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار، قبل مرور 5 سنوات ابتداء من تاريخ الانتفاع. وبعد مرور 5 سنوات، لا يمكن إجراء التسديد المسبق إلا من طرف المصدر، شريطة إشعار مسبق أدناه 5 سنوات وبعد موافقة بنك المغرب. إن كل تسديد مسبق (كلي أو جزئي) سيتم بشكل تناسبي مع كافة أشطر السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار وبشكل خطي لمدة أدناها 5 سنوات. وسيتم إخبار حاملي السندات لأجل لا محدود بالتسديد المسبق فور اتخاذ قرار التسديد المسبق مع تذكير داخل أجل أدناه ستون يوما تقويميا قبل تاريخ بداية هذا التسديد. وسيتم نشر هذه الإشعارات في صحيفة للإعلانات القانونية وعلى الموقع الإلكتروني للمصدر مع تحديد مبلغ التسديد ومدته وتاريخ بدايته. لا يجوز للمصدر التسديد المسبق الكلي أو الجزئي للسندات التابعية لأجل لا محدود، موضوع هذا الإصدار، ما دامت القيمة الإسمية انخفضت قيمتها طبقا لبند » امتصاص الخسائر « . وفي حالة كانت نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول كما عرفها بنك المغرب أقل من 6,0%من المخاطر المرجحة، على أساس فردي أو موطد، خلال فترة التسديد، سيتم إجراء هذا الأخير على أساس القيمة الإسمية الأولية للسندات. إن كل تسديد مسبق (كلي أو جزئي) يتم قبل حلول التاريخ السنوي، سيتم على أساس المبلغ الواجب للرأسمال المتبقي المستحق والفوائد الجارية إلى غاية تاريخ التسديد. ويمتنع البنك الشعبي المركزي عن القيام بشراء استردادي للسندات التابعية لأجل لا محدود، موضوع هذا الإصدار، ما دامت القيمة الإسمية انخفضت قيمتها طبقا لبند " امتصاص الخسائر". ويتعين على المصدر إخبار الهيئة المغربية لسوق الرساميل وكذا كافة حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود الذين اكتتبوا في هذا الإصدار بأي مسطرة محتملة لإعادة الشراء من شأنها أن تشكل موضوع موافقة مسبقة لبنك المغرب، عبر إشعار يتم نشره في صحيفة للإعلانات القانونية وعلى الموقع الإلكتروني للمصدر مع تحديد عدد السندات موضوع هذا الشراء الاستردادي وأجله وسعره. وسيقوم البنك الشعبي المركزي بإعادة الشراء بشكل تناسبي مع أوامر البيع المقدمة (في حالة كان عدد السندات المعروضة أكبر من عدد السندات التي سيعاد شراؤها).وسيتم إلغاء السندات التي سيعاد شراؤها. في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول البنك الشعبي المركزي خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات التابعية لأجل لا محدود للهيئة القانونية التي حلت محل البنك الشعبي المركزي في الحقوق والواجبات. ويظل تسديد رأس المال، في حالة تصفية البنك الشعبي المركزي، تابعا للديون الأخرى (أنظر مرتبة الاقتراض) .

امتصاص الخسائر	تخفض قيمة السندات[1] كلما أصبحت نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول كما عرفها بنك المغرب أقل من 6,0% من المخاطر المرجحة، على أساس فردي أو موطد. وتنخفض قيمة السندات بالميلغ الموافق للفرق بين الأموال الذاتية الأساسية النظرية من المستوى 1 (CET 1) مما يسمح ببلوغ 6,0% من نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول والأموال الذاتية الفعلية CET 1. (بعد الأخذ بعين الاعتبار التأثير المتعلق بالضرائب)[2] ويتم خفض القيمة داخل أجل لا يمكن أن يتعدى شهرا تقويميا ابتداء من تاريخ معاينة عدم احترام النسبة الدنيا 6,0% على أساس فردي أو موطد ، من خلال خفض القيمة الإسمية للسندات بالمبلغ الموافق، وذلك في حدود قيمة إسمية دنيا قدرها 50 درهم (طبقا للمادة 292 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة (كما تم تغييره وتتميمه) . وخلال 30 يوما الموالية التي تلي كل فترة نصف سنوية (تواريخ الحصر نصف السنوية لنشر نسب الملاءة) أو تاريخ الحساب غير العادي أو الوسيط الذي تطلبه السلطات الوصية، يتعين على المصدر التأكد من أن نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول CET 1 كما عرفها بنك المغرب تحترم المستوى الأدنى 6,0% من المخاطر المرجحة على أساس فردي أو موطد. وسيقوم البنك الشعبي المركزي بنشر نسبته CET 1 وكذا المستويات التوقعية لهذه النسبة في أفق 18 شهرا ، بعد موافقة مسبقة من مجلس إدارته. ويتم هذا النشر قبل متم أبريل بالنسبة لكل عملية حصر للحسابات السنوية وقبل متم أكتوبر بالنسبة لكل عملية حصر للحسابات نصف السنوية. وستتم من خلال إصدارات الدعامة III للبنك الشعبي المركزي (يمكن الاطلاع عليها في الموقع الإلكتروني للمصدر) . ويتم هذا النشر أيضا في صحيفة للإعلانات القانونية، خلال الثلاثين يوما التي تلي وقوع حدث ملحوظ قد يؤثر على النسب التنظيمية. وسيتم إرسال هذه الإصدارات إلى ممثل كتلة حاملي السندات التي تضم حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار، في نفس الوقت الذي ترسل فيه إلى بنك المغرب والهيئة المغربية لسوق الرساميل ويجب أن تتضمن بتفصيل النسب الاحترازية (النسبة على الأموال الذاتية الأساسية أو نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول ونسبة الملاءة) ، وتشكيل الأموال الذاتية التنظيمية وتوزيع المخاطر المرجحة. وفي حالة عدم احترام النسبة الدنيا 6,0% على أساس فردي أو موطد، يتعين على المصدر إخبار بنك المغرب والهيئة المغربية لسوق الرساميل على الفور بذلك وتوجيه إشعار عبر موقعه الإلكتروني وفي صحيفة للإعلانات القانونية لحاملي السندات لأجل لا محدود داخل أجل أدناه 5 أيام عمل اعتبارا من تاريخ ملاحظة عدم احترام النسبة الدنيا 6,0% على أساس فردي أو موطد يوضح وقوع أحداث ترتب عنها امتصاص الخسارة ومبلغ خفض القيمة الإسمية للسندات وطريقة حساب هذا المبلغ والتدابير التصحيحية المتخذة والتاريخ الذي سيتم فيه خفض القيمة. وبعد أي خفض مفترض في القيمة الإسمية للسندات وإذا تحسنت الوضعية المالية للمصدر التي استوجبت هذا التخفيض، يمكن للبنك الشعبي المركزي البدء بعد موافقة بنك المغرب في آلية رفع القيمة كليا أو جزئيا للقيمة الإسمية التي شكلت موضوع خفض القيمة. يتعين على المصدر إخبار حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود داخل أجل شهر واحد عبر إشعار يتم نشره على موقعه الإلكتروني وفي صحيفة للإعلانات القانونية بقرار رفع القيمة الاسمية ومبلغ وطريقة حساب وتاريخ سريان هذا الرفع في القيمة. في حالة تواجد أدوات أخرى لها آلية لامتصاص الخسائر، سيتم خفض أو رفع القيمة الإسمية بشكل تناسبي بين جميع الأدوات التي تم تجاوز عتبة إطلاقها وذلك بناء على آخر قيمة اسمية تسبق تاريخ إطلاق آلية امتصاص الخسائر. وسيتم حساب الفوائد بناء على آخر قيمة اسمية تسبق تاريخ أداء القسيمة (مع الأخذ بعين الاعتبار انخفاض وارتفاع القيمة الاسمية). في حالة انخفاض أو ارتفاع في القيمة الاسمية للسندات، يجب على المصدر فورا إخبار الهيئة المغربية لسوق الرساميل.

[1] يتم تقديم التطور التاريخي للأموال الذاتية الأساسية ونسبة الملاءة في الوثيقة المرجعية للبنك الشعبي المركزي المتعلقة بالسنة المالية 2023 والنصف الأول من سنة 2024 على مستوى القسم I.8 (بالنسبة للنسب على أساس موطد) وعلى مستوى القسم الثالث (النسب على أساس حسابات الشركة وكذا النسب المعدة على أساس توقعي) من قسم عوامل مخاطر المصدر.

[2] من شأن أي انخفاض محتمل للقيمة الإسمية أن يتيح للبنك الشعبي المركزي معاينة عائد استثنائي يرفع من صافي الأرباح ويحسن من الأموال الذاتية

بند التماثل	لا يوجد أي تماثل بين السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا المنشور وسندات أي إصدار سابق. إذا قام البنك الشعبي المركزي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك التي يقتضيها هذا الإصدار، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات وتداولها.
رتبة الاقتراض/ التبعية	يخضع رأس المال والفوائد لبند التابعية. ولا يمس تطبيق هذا البند بأي شكل من الأشكال قواعد القانون المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر، واجبات المساهمين وحقوق المكتتب للحصول وفق الشروط المحددة في العقد على أداء سنداته من حيث رأس المال والفوائد. وفي حالة تصفية البنك الشعبي المركزي، لن يتم تسديد رأسمال وفوائد السندات التابعية لهذا الإصدار إلا بعد تعويض جميع الدائنين الذين لهم الأولوية أو العاديين. بينما يتم تسديد هذه السندات التابعية التابعية بعد جميع الاقتراضات التابعية لمدة محددة التي يمكن للبنك الشعبي المركزي إصدارها لاحقا في المغرب كما في الخارج . سيتم هذا التسديد على أساس أقل مبلغ من المبلغين التاليين : ▪ القيمة الاسمية الأولية بعد طرح مبلغ التسديدات المحتملة المنجزة سابقا ؛ ▪ المبلغ المتوفر بعد تعويض جميع الدائنين ذوي الأفضلية والعاديين وحاملي السندات التابعية التي يمكن أن يكون البنك الشعبي المركزي قد أصدرها في وقت لاحق سواء في المغرب أو في الخارج. تأتي هذه السندات التابعية لأجل لا محدود في نفس المرتبة مثل السندات التابعية لأجل لا محدود من نفس الفئة.
ضمان استعادة الاموال	لا يخضع هذا الإصدار لأي ضمان خاص
التصنيف	لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب للتصنيف
القانون المطبق	القانون المغربي
المحكمة المختصة	المحكمة التجارية للدارالبيضاء

تمثيل كتلة حاملي السندات	في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات، عين رئيس مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي، بتاريخ 18 ماي 2022 ، السيد محمد حديد الخبير المحاسبي وكيلا مؤقتا. يبدأ هذا القرار في السريان عند فتح فترة الاكتتاب. يلتزم المجلس الإداري للبنك الشعبي المركزي بإرسال محضر انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات إلى الهيئة المغربية لسوق الرساميل فور انعقادها. علما أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للشطرين A و B اللذين تم تجميعها في كتلة وحيدة. ويقوم الوكيل المؤقت ، داخل أجل 6 أشهر ابتداء من تاريخ إغلاق الاكتتابات، بدعوة الجمعية العامة العادية لحاملي السندات من أجل انتخاب وكيل كتلة حاملي السندات طبقا لمقتضيات المادتين 301 و 301 مكرر من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتتميمه. وطبقا للمادة 301 مكرر من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتتميمه، تقرر تحديد مكافاة الوكيل المؤقت ووكيلة كتلة حاملي السندات في 30.000 درهم للسنة برسم الكتلة. ليس للسيد محمد حديد علاقة رأسمالية مع البنك الشعبي المركزي. بالإضافة إلى ذلك، فهو يمثل كتلة حاملي السندات في إصدارات السندات التي نفذها البنك الشعبي المركزي في 2014 و 2017 و 2018 و2019 و2020 و 2021 و2022 و 2023 و2024 .
	طبقا للمادة 302 من القانون سابق الذكر، يمتلك وكيل الكتلة، عدا في حالة قيد تفرضه الجمعية العامة لحاملي السندات، صلاحية القيام باسم الكتلة بجميع أشغال التدبير اللازمة للمحافظة على المصالح المشتركة لحاملي السندات.

خصائص الشطر B ("سندات بسعر فائدة قابل للمراجعة كل خمس سنوات لأجل لا محدود ، غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)

طبيعة السندات	سندات تابعية لأجل لا محدود غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها في حساب لدى الوسطاء الماليين المؤهلين وتقبل في عمليات الوديع المركزي (ماروكلير).
الشكل القانوني	لحاملها
الحد الأقصى للشطر	1 200 000 000 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	12 000 سند تابعي
القيمة الإسمية للسند	100 000 درهم
الأجل	لا محدودة الأجل، مع إمكانية تسديد مسبق، بعد السنة الخامسة من تاريخ الانتفاع والذي لا يمكن القيام به إلا بمبادرة من المصدر وبعد موافقة بنك المغرب مع أجل مسبق أدناه خمس سنوات.
فترة الاكتتاب	من 25 إلى 27دجنبر 2024 على الساعة الثانية زوالا
تاريخ الانتفاع	30 دجنبر 2024
علاوة المخاطرة	بين 210 و 220 نقطة أساس
سعر الإصدار	بالتكافؤ، أي 100 000 درهم في تاريخ الانتفاع

سعر التسديد	100% أي 000 100 درهم
طريقة التخصيص	مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أولوية للشطر A (سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا)، ثم الشطر B (بسعر فائدة قابل للمراجعة كل 5 سنوات)
تداول السندات	بالتراضي (خارج بورصة الدار البيضاء)
	لا يمكن تداول السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار إلا بين المستثمرين المؤهلين المحددة لائحتهم في هذه المذكرة للعملية. يلتزم كل مستثمر مؤهل مالك لسندات تابعية لأجل لا محدود موضوع مذكرة للعملية بعدم تحويل السندات المذكورة سوى لفائدة المستثمرين المؤهلين المحددة لائحتهم في مذكرة للعملية. كما يتعين على ماسكي الحسابات بأي حال من الأحوال قبول تعليمات تسديد وتسليم السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذه المذكرة للعملية المعبر عنها من طرف مستثمرين غير المستثمرين المؤهلين المحددة لائحتهم في مذكرة للعملية.
سعر الفائدة الإسمي	**سعر فائدة قابل للمراجعة كل 5 سنوات**
	بالنسبة للخمس سنوات الأولى، سعر الفائدة الإسمي هو السعر الكامل لخمس سنوات المحدد بناء على السعر السيادي لأجل 5 سنوات بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كماسيصدره بنك المغرب بتاريخ 20 دجنبر 2024 تضاف إليه علاوة المخاطرة بين 210 و 220 نقطة أساس . وسيتم نشر السعر المرجعي وسعر الفائدة الاسمي من قبل البنك الشعبي المركزي في موقعه الإلكتروني و في صحيفة للإعلانات القانونية يوم 23 دجنبر 2024. وخلال كل 5 سنوات، سعر الفائدة المرجعي هو السعر السيادي لأجل 5 سنوات بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كما أصدره بنك المغرب والذي يسبق تاريخ القسيمة بخمسة أيام عمل.
	ويضاف إلى سعر الفائدة المرجعي المحصل عليه علاوة مخاطر تحدد عقب المناقصة (علاوة مخاطر تتراوح بين 210 و 220 نقطة أساس) وسيتم تبليغه للبنك الشعبي المركزي عبر موقعه الإلكتروني لفائدة حاملي السندات داخل أجل 5 أيام عمل قبل الذكرى السنوية لكل تاريخ مراجعة النسب وفي نفس يوم معاينة السعر المرجعي.
طريقة حساب السعر المرجعي	سيتم تحديد السعر المرجعي بطريقة الاستقطاب الخطي من خلال استعمال النقطتين اللتين تؤطران الأجل المطلق ل5 سنوات ويتم الاستقطاب الخطي بعد تحويل سعر الفائدة الأعلى مباشرة لأجل 5 سنوات (أساس حسباني) إلى سعر الفائدة النقدي المعادل. وتعرض طريقة الحساب كما يلي: (((السعر الحسباني + 1) ^ (k / عدد الأيام الصحيح*)) – 1) × k/360 ؛ بحيث k: أجل سعر الفائدة الحسباني الذي نريد تحويله. * عدد الأيام المضبوط: 365 أو 366 يوما
تاريخ تحديد سعر الفائدة	تتم مراجعة القسيمة كل 5 سنوات في تواريخ الذكرى السنوية لتاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 30 دجنبر كل سنة. وسيتم تبليغ سعر الفائدة الجديد من طرف المصدر لحاملي السندات عبر موقعه الإلكتروني ، 5 أيام عمل قبيل التاريخ السنوي.

الفوائد	تسدد الفوائد في التواريخ التي تصادف سنويا تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 30 دجنبر من كل سنة. ويتم أداء الفوائد في نفس اليوم أو في أول يوم عمل الذي يلي 30 دجنبر إذا كان هذا الأخير لا يصادف يوم عمل. ستتوقف فوائد السندات التابعية لأجل لا محدود عن السريان في اليوم الذي سيقوم فيه البنك الشعبي المركزي بتسديد رأس المال. ويمكن للبنك الشعبي المركزي حسب إرادته أن يقرر بعد موافقة قبلية لبنك المغرب إلغاء (كليا أو جزئيا) أداء مبلغ الفوائد لمدة لامحدودة وعلى أساس غير تراكمي، من أجل مواجهة التزاماته. (لا سيما تبعا لطلب من بنك المغرب). وتبعا لهذا القرار، لن يؤد مبلغ الفائدة الملغاة من طرف البنك الشعبي المركزي أو يتم اعتباره مبلغا مراكما أو مستحقا لحاملي السندات لأجل لا محدود التي يصدرها البنك الشعبي المركزي. وسيهم كل قرار إلغاء مبلغ القسيمة الذي كان من المقرر أصلا دفعه في التاريخ السنوي المقبل. ويلزم البنك الشعبي المركزي بتطبيق مقتضيات المنشور رقم G/2013/14 لبنك المغرب الصادر في 13 غشت 2013 والمتعلق بحساب الأموال الذاتية التنظيمية لمؤسسات الائتمان، طبقا للفصل 10 من هذا المنشور الذي يحدد أدوات الأموال الذاتية الأساسية كأسهم أو أي عنصر مكون لرأسمال الشركة وكذا الحصة المخصصة التي تراعي عدة معايير (تحدد أدناه) ومن ضمنها البند الذي ينص على أن التوزيعات على شكل أرباح أو غيرها لا تتم إلا بعد الوفاء بجميع الالتزامات القانونية والتعاقدية و القيام بالأداءات على أدوات الأموال الذاتية من مرتبة أعلى بما في ذلك الالتزامات التابعية لأجل لا محدود موضوع مذكرة العملية. وتتمثل المعايير المشار إليه أعلاه فيما يلي: - يتم إصدار الأدوات مباشرة من طرف المؤسسة بعد موافقة مسبقة لجهازها الإداري؛ - تعتبر الأدوات لا محدودة الأجل؛ - لا يمكن لأصل الأدوات أن يؤدي لخفض أو تسديد، إلا في حالة تصفية المؤسسة أو بعد موافقة مسبقة من بنك المغرب؛ - تنتمي الأدوات إلى مرتبة أدنى مقارنة بجميع الديون في حال عدم الملاءة أو تصفية المؤسسة؛

	- لا تحظى الأدوات من أي هيئة تابعة كانت بكفالات أو ضمانات للرفع من رتبة الديون؛ - لا تحظى الأدوات بأي اتفاق تعاقدي أو غيره للرفع من رتبة الديون برسم هذه الأدوات في حالة عدم الملاءة أو التصفية ؛ - تسمح الأدوات بامتصاص الجزء الأول و تناسبيا الجزء الأهم من الخسائر فور وقوعها ؛ - تخول الأدوات لمالكها دينا على الأصول المتبقية للمؤسسة، ويكون هذا الدين ، في حالة التصفية وبعد أداء جميع الديون التي تفوقها مرتبة، متناسبا مع مبلغ الأدوات المصدرة. ولا يكون مبلغ هذا الدين قارا ولا محددا بسقف، إلا إذا تعلق الأمر بحصص المشاركة؛ - لا يمول شراء الأدوات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من طرف المؤسسة ؛ - لا تتم التوزيعات على شكل أرباح أو غيرها إلا بعد الوفاء بجميع الالتزامات القانونية والتعاقدية و القيام بالأداءات على أدوات الأموال الذاتية من مرتبة أعلى . ولا يمكن أن تنتج هذه التوزيعات إلا عن عناصر قابلة للتوزيع. ولا يرتبط مستوى التوزيعات بالسعر الذي تم وفقه شراء الأدوات عند الإصدار إلا إذا تعلق الأمر بحصص المشاركة ؛ - لا تنتج المقتضيات التي تخضع لها أدوات الأموال الذاتية الأساسية عن (أولا) الحقوق التفضيلية لدفع أرباح الأسهم (ثانيا) عن سقف ولا قيود أخرى ترتبط بمبلغ أقصى للتوزيعات، إلا إذا تعلق الأمر بحصص المشاركة، (ثالثا) عن واجب بالنسبة للمؤسسة يقضي القيام بتوزيعات لفائدة المالكين ؛ - لا يشكل عدم تسديد أرباح الأسهم حادثا للتخلف عن الأداء بالنسبة للمؤسسة ؛ و - لا يفرض إلغاء التسديد أي إكراه على المؤسسة. في حالة إلغاء أداء مبلغ الفوائد، ينبغي على المصدر إخبار حاملي السندات لأجل لا محدود والهيئة المغربية لسوق الرساميل بقرار الإلغاء، داخل أجل 60 يوما على الأقل قبل تاريخ الأداء. ويتم إخبار حاملي السندات لأجل لا محدود بإشعار يتم نشره من طرف البنك الشعبي المركزي على موقعه الإلكتروني وفي صحيفة للإعلانات القانونية يحدد مبلغ الفوائد الملغاة ومبررات قرار إلغاء أداء مبلغ الفوائد وكذا التدابير التصحيحية التي تم اتخاذها. ولا يمكن أن يصدر توزيع الفوائد إلا عن العناصر القابلة للتوزيع ولا ترتبط بجودة ائتمان البنك الشعبي المركزي. ويمكن للبنك الشعبي المركزي حسب إرادته أن يقرر بعد موافقة قبلية لبنك المغرب الرفع من مبلغ القسيمة التي سيتم أداؤها والتي ستصير بالتالي أكبر من مبلغ القسيمة المحددة بناء على الصيغة أدناه. وفي حال اتخاذ قرار بالرفع من مبلغ القسيمة، ينبغي على المصدر إخبار جميع حاملي السندات لأجل لا محدود المصدرة من طرف البنك الشعبي المركزي والهيئة المغربية لسوق الرساميل بهذا القرار داخل أجل 60 يوما على الأقل قبل تاريخ الأداء. ويتم إخبار جميع حاملي السندات لأجل لا محدود بإشعار يتم نشره من طرف البنك الشعبي المركزي على موقعه الإلكتروني و في صحيفة للإعلانات القانونية. في حال وجود أدوات أخرى لها آلية إلغاء أداء مبلغ الفوائد فإن قرار إلغاء / رفع مبلغ القسيمة المطلوب أداؤها سيتم تفعيله بما يتناسب مع مبلغ الفوائد الخاص بهذه الأدوات. و تحتسب الفوائد تبعا للصيغة التالية القيمة الإسمية × سعر الفائدة الإسمي × عدد الأيام الصحيح/360 يتم حساب الفوائد على أساس آخر مبلغ اسمي كما تم تعريفه في بند " امتصاص الخسائر" أو على أساس الرأسمال المتبقي الواجب كما تم تعريفه في بند " تسديد رأس المال ".
تسديد رأس المال	يخضع تسديد رأس المال لموافقة بنك المغرب وسيتم بشكل خطي على مدة أدناها 5 سنوات. (أنظر بند " التسديد المسبق ") .

التسديد المسبق	يمنع على البنك الشعبي المركزي القيام خلال كامل مدة الاقتراض القيام بالتسديد المسبق للسندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار، قبل مرور 5 سنوات ابتداء من تاريخ الانتفاع. وبعد مرور 5 سنوات، لا يمكن إجراء التسديد المسبق إلا من طرف المصدر، شريطة إشعار مسبق أدناه 5 سنوات وبعد موافقة بنك المغرب. إن كل تسديد مسبق (كلي أو جزئي) سيتم بشكل تناسبي مع كافة أشطر السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار وبشكل خطي لمدة أدناها 5 سنوات. وسيتم إخبار حاملي السندات لأجل لا محدود بالتسديد المسبق فور اتخاذ قرار التسديد المسبق مع تذكير داخل أجل أدناه ستون يوما تقويميا قبل تاريخ بداية هذا التسديد. وسيتم نشر هذه الإشعارات في صحيفة للإعلانات القانونية وعلى الموقع الإلكتروني للمصدر مع تحديد مبلغ التسديد ومدته وتاريخ بدايته. لا يجوز للمصدر التسديد المسبق الكلي أو الجزئي للسندات التابعية لأجل لا محدود، موضوع هذا الإصدار، ما دامت القيمة الإسمية انخفضت قيمتها طبقا لبند » امتصاص الخسائر « . وفي حالة كانت نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول كما عرفها بنك المغرب أقل من 6,0%من المخاطر المرجحة، على أساس فردي أو موطد، خلال فترة التسديد، سيتم إجراء هذا الأخير على أساس القيمة الإسمية الأولية للسندات. إن كل تسديد مسبق (كلي أو جزئي) يتم قبل حلول التاريخ السنوي، سيتم على أساس المبلغ الواجب للرأسمال المتبقي المستحق والفوائد الجارية إلى غاية تاريخ التسديد. ويمتنع البنك الشعبي المركزي عن القيام بشراء استردادي للسندات التابعية لأجل لا محدود، موضوع هذا الإصدار، ما دامت القيمة الإسمية انخفضت قيمتها طبقا لبند " امتصاص الخسائر". ويتعين على المصدر إخبار الهيئة المغربية لسوق الرساميل وكذا كافة حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود الذين اكتتبوا في هذا الإصدار بأي مسطرة محتملة لإعادة الشراء من شأنها أن تشكل موضوع موافقة مسبقة لبنك المغرب، عبر إشعار يتم نشره في صحيفة للإعلانات القانونية وعلى الموقع الإلكتروني للمصدر مع تحديد عدد السندات موضوع هذا الشراء الاستردادي وأجله وسعره. وسيقوم البنك الشعبي المركزي بإعادة الشراء بشكل تناسبي مع أوامر البيع المقدمة (في حالة كان عدد السندات المعروضة أكبر من عدد السندات التي سيعاد شراؤها).وسيتم إلغاء السندات التي سيعاد شراؤها. في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول البنك الشعبي المركزي خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات التابعية لأجل لا محدود للهيئة القانونية التي حلت محل البنك الشعبي المركزي في الحقوق والواجبات. ويظل تسديد رأس المال، في حالة تصفية البنك الشعبي المركزي، تابعا للديون الأخرى (أنظر مرتبة الاقتراض) .

امتصاص الخسائر	تخفض قيمة السندات[1] كلما أصبحت نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول كما عرفها بنك المغرب أقل من 6,0% من المخاطر المرجحة، على أساس فردي أو موطد. وتنخفض قيمة السندات بالميلغ الموافق للفرق بين الأموال الذاتية الأساسية النظرية من المستوى 1 (CET 1) مما يسمح ببلوغ 6,0% من نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول والأموال الذاتية الفعلية CET 1. (بعد الأخذ بعين الاعتبار التأثير المتعلق بالضرائب)[2] ويتم خفض القيمة داخل أجل لا يمكن أن يتعدى شهرا تقويميا ابتداء من تاريخ معاينة عدم احترام النسبة الدنيا 6,0% على أساس فردي أو موطد ، من خلال خفض القيمة الإسمية للسندات بالمبلغ الموافق، وذلك في حدود قيمة إسمية دنيا قدرها 50 درهم (طبقا للمادة 292 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة (كما تم تغييره وتتميمه) . وخلال 30 يوما الموالية التي تلي كل فترة نصف سنوية (تواريخ الحصر نصف السنوية لنشر نسب الملاءة) أو تاريخ الحساب غير العادي أو الوسيط الذي تطلبه السلطات الوصية، يتعين على المصدر التأكد من أن نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول CET 1 كما عرفها بنك المغرب تحترم المستوى الأدنى 6,0% من المخاطر المرجحة على أساس فردي أو موطد. وسيقوم البنك الشعبي المركزي بنشر نسبته CET 1 وكذا المستويات التوقعية لهذه النسبة في أفق 18 شهرا ، بعد موافقة مسبقة من مجلس إدارته. ويتم هذا النشر قبل متم أبريل بالنسبة لكل عملية حصر للحسابات السنوية وقبل متم أكتوبر بالنسبة لكل عملية حصر للحسابات نصف السنوية. وستتم من خلال إصدارات الدعامة III للبنك الشعبي المركزي (يمكن الاطلاع عليها في الموقع الإلكتروني للمصدر) . ويتم هذا النشر أيضا في صحيفة للإعلانات القانونية، خلال الثلاثين يوما التي تلي وقوع حدث ملحوظ قد يؤثر على النسب التنظيمية. وسيتم إرسال هذه الإصدارات إلى ممثل كتلة حاملي السندات التي تضم حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا الإصدار، في نفس الوقت الذي ترسل فيه إلى بنك المغرب والهيئة المغربية لسوق الرساميل ويجب أن تتضمن بتفصيل النسب الاحترازية (النسبة على الأموال الذاتية الأساسية أو نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول ونسبة الملاءة) ، وتشكيل الأموال الذاتية التنظيمية وتوزيع المخاطر المرجحة. وفي حالة عدم احترام النسبة الدنيا 6,0% على أساس فردي أو موطد، يتعين على المصدر إخبار بنك المغرب والهيئة المغربية لسوق الرساميل على الفور بذلك وتوجيه إشعار عبر موقعه الإلكتروني وفي صحيفة للإعلانات القانونية لحاملي السندات لأجل لا محدود داخل أجل أدناه 5 أيام عمل اعتبارا من تاريخ ملاحظة عدم احترام النسبة الدنيا 6,0% على أساس فردي أو موطد يوضح وقوع أحداث ترتب عنها امتصاص الخسارة ومبلغ خفض القيمة الإسمية للسندات وطريقة حساب هذا المبلغ والتدابير التصحيحية المتخذة والتاريخ الذي سيتم فيه خفض القيمة. وبعد أي خفض مفترض في القيمة الإسمية للسندات وإذا تحسنت الوضعية المالية للمصدر التي استوجبت هذا التخفيض، يمكن للبنك الشعبي المركزي البدء بعد موافقة بنك المغرب في آلية رفع القيمة كليا أو جزئيا للقيمة الإسمية التي شكلت موضوع خفض القيمة. يتعين على المصدر إخبار حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود داخل أجل شهر واحد عبر إشعار يتم نشره على موقعه الإلكتروني وفي صحيفة للإعلانات القانونية بقرار رفع القيمة الاسمية ومبلغ وطريقة حساب وتاريخ سريان هذا الرفع في القيمة. في حالة تواجد أدوات أخرى لها آلية لامتصاص الخسائر، سيتم خفض أو رفع القيمة الإسمية بشكل تناسبي بين جميع الأدوات التي تم تجاوز عتبة إطلاقها وذلك بناء على آخر قيمة اسمية تسبق تاريخ إطلاق آلية امتصاص الخسائر. وسيتم حساب الفوائد بناء على آخر قيمة اسمية تسبق تاريخ أداء القسيمة (مع الأخذ بعين الاعتبار انخفاض وارتفاع القيمة الاسمية). في حالة انخفاض أو ارتفاع في القيمة الاسمية للسندات، يجب على المصدر فورا إخبار الهيئة المغربية لسوق الرساميل.

[1] يتم تقديم التطور التاريخي للأموال الذاتية الأساسية ونسبة الملاءة في الوثيقة المرجعية للبنك الشعبي المركزي المتعلقة بالسنة المالية 2022 على مستوى القسم I.8 (بالنسبة للنسب على أساس موطد) وعلى مستوى القسم الثالث (النسب على أساس حسابات الشركة وكذا النسب المعدة على أساس توقعي) من قسم عوامل مخاطر المصدر.

[2] من شأن أي انخفاض محتمل للقيمة الإسمية أن يتيح للبنك الشعبي المركزي معاينة عائد استثنائي يرفع من صافي الأرباح ويحسن من الأموال الذاتية

بند التماثل	لا يوجد أي تماثل بين السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا المنشور وسندات أي إصدار سابق. إذا قام البنك الشعبي المركزي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك التي يقتضيها هذا الإصدار، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات وتداولها.
رتبة الاقتراض/ التبعية	يخضع رأس المال والفوائد لبند التابعية. ولا يمس تطبيق هذا البند بأي شكل من الأشكال قواعد القانون المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر، واجبات المساهمين وحقوق المكتتب للحصول وفق الشروط المحددة في العقد على أداء سنداته من حيث رأس المال والفوائد. وفي حالة تصفية البنك الشعبي المركزي، لن يتم تسديد رأسمال وفوائد السندات التابعية لهذا الإصدار إلا بعد تعويض جميع الدائنين الذين لهم الأولوية أو العاديين. بينما يتم تسديد هذه السندات التابعية التابعية بعد جميع الاقتراضات التابعية لمدة محددة التي يمكن للبنك الشعبي المركزي إصدارها لاحقا في المغرب كما في الخارج . سيتم هذا التسديد على أساس أقل مبلغ من المبلغين التاليين : ▪ القيمة الاسمية الأولية بعد طرح مبلغ التسديدات المحتملة المنجزة سابقا ؛ ▪ المبلغ المتوفر بعد تعويض جميع الدائنين ذوي الأفضلية والعاديين وحاملي السندات التابعية التي يمكن أن يكون البنك الشعبي المركزي قد أصدرها في وقت لاحق سواء في المغرب أو في الخارج. تأتي هذه السندات التابعية لأجل لا محدود في نفس المرتبة مثل السندات التابعية لأجل لا محدود من نفس الفئة.
ضمان استعادة الاموال	لا يخضع هذا الإصدار لأي ضمان خاص
التصنيف	لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب للتصنيف
القانون المطبق **المحكمة المختصة**	القانون المغربي المحكمة التجارية للدارالبيضاء
تمثيل كتلة حاملي السندات	في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات، عين رئيس مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي، بتاريخ 18 ماي 2022 ، السيد محمد حديد الخبير المحاسبي وكيلا مؤقتا. يبدأ هذا القرار في السريان عند فتح فترة الاكتتاب. يلتزم المجلس الإداري للبنك الشعبي المركزي بإرسال محضر انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات إلى الهيئة المغربية لسوق الرساميل فور انعقادها. علما أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للشطرين A و B اللذين تم تجميعها في كتلة وحيدة. ويقوم الوكيل المؤقت ، داخل أجل 6 أشهر ابتداء من تاريخ إغلاق الاكتتابات، بدعوة الجمعية العامة العادية لحاملي السندات من أجل انتخاب وكيل كتلة حاملي السندات طبقا لمقتضيات المادتين 301 و 301 مكرر من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتتميمه. وطبقا للمادة 301 مكرر من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتتميمه، تقرر تحديد مكافاة الوكيل المؤقت ووكيلة كتلة حاملي السندات في 30.000 درهم للسنة برسم الكتلة. ليس للسيد محمد حديد علاقة رأسمالية مع البنك الشعبي المركزي.

	بالإضافة إلى ذلك، فهو يمثل كتلة حاملي السندات في إصدارات السندات التي نفذها البنك الشعبي المركزي في 2014 و 2017 و 2018 و2019 و2020 و 2021 و2022 و 2023 و2024 . وطبقا للمادة 302 من القانون سابق الذكر، يمتلك وكيل الكتلة، عدا في حالة قيد تفرضه الجمعية العامة لحاملي السندات، صلاحية القيام باسم الكتلة بجميع أشغال التدبير اللازمة للمحافظة على المصالح المشتركة لحاملي السندات.

حالة التخلف عن الأداء

يشكل حالة للتخلف عن الأداء عدم الوفاء بجزء أو كل مبلغ الفوائد و/أو عدم تسديد المبلغ الأصلي (في النهاية) الواجبة على الشركة برسم كل سند عدا في حالة تم الأداء داخل أجل 14 يوم عمل بعد تاريخ استحقاقه، عدا إذا قررت الشركة المصدرة بعد موافقة بنك المغرب إلغاء جزئي أو كلي لأداء الفوائد طبقا للمقتضيات المنصوص عليها في خصائص السندات التابعية لأجل لا محدود المبينة أعلاه

وفي حالة وقوع حالة التخلف عن الأداء يجب على ممثل كتلة حاملي السندات أن يوجه بدون أجل إعذارا للشركة من أجل معالجة التخلف عن الأداء مع الأمر بأداء كل مبلغ مستحق للفوائد من طرف الشركة داخل أجل 14 يوم عمل بعد تاريخ الإعذار.

يجب على ممثل كتلة حاملي السندات التابعية لأجل لا محدود، بإشعار كتابي للمصدر، أت يعلن عن استحقاق الأجل (i) في غياب التسديد المسبق للرأسمال الأولي و (ii) في حالة التسديد المسبق للرأسمال الواجب المتبقي مع زيادة الفوائد الجارية أو المستحقة وجميع المبالغ المستحقة برسم الاقتراض السندي، بما في ذلك أية دعيرة تأخير، شريطة قرار مخالف من الجمعية العامة لحاملي السندات التابعية لأجل لا محدود التي ستنعقد قبل انقضاء الأجل المشار إليه سابقا والبالغ 14 يوما.

القسم الثاني : معلومات عن المصدر

I. معلومات عامة

البنك الشعبي المركزي هو هيئة من هيئات القرض الشعبي للمغرب. ويخضع هذا الأخير الذي تأسس بموجب ظهير شريف رقم 232-60-1 بتاريخ 2 فبراير 1961 لأحكام القانون 96-12 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب كما تم تتميمه وتعديله.

يتكون القرض الشعبي للمغرب من مجموعة بنوك وهي البنك الشعبي المركزي من جهة و8 بنوك شعبية جهوية من جهة أخرى. وتسند للقرض الشعبي للمغرب مهمة تشجيع نشاط تنمية كل منشأة متوسطة أو صغيرة، حرفية أو صناعية أو خدماتية، بتوزيع قروض صغيرة ومتوسطة وطويلة الأمد. كما أنه يساهم في تعبئة الادخار واستخدامه على مستوى الجهات التي تم جمعه فيها وكذا النهوض بالأعمال البنكية على الصعيد الجهوي.

تسمية الشركة	البنك الشعبي المركزي
المقر الرئيسي	101، شارع الزرقطوني– ص.ب : 20100، الدارالبيضاء
الهاتف	89 25 22 522 **/** 11 41 22 522 **/** 33 25 20 522 (212)
الفاكس	40 93 20 522 / 99 26 22 522 (212)
الموقع الإلكتروني	www.gbp.ma
الشكل القانوني	البنك الشعبي المركزي شركة مساهمة ذات مجلس إدارة وخاضعة لأحكام القانون رقم **95-17**كما تم تعديله وتتميمه[1]
تاريخ التأسيس	تأسس البنك الشعبي المركزي بموجب ظهير شريف رقم232-60-1 بتاريخ 2 فبراير 1961 على شكل شركة تعاونية برأسمال متغير
مدة الحياة	99 سنة
رقم السجل التجاري	السجل التجاري للدارالبيضاء رقم 28173
السنة المالية	من فاتح يناير إلى 31 دجنبر
غرض الشركة	نصت المادة 5 من النظام الأساسي للبنك الشعبي المركزي على ما يلي : **1- العمليات البنكية** ▪ تهدف الشركة إلى القيام في إطار مهامها المعتادة بجميع العمليات التي قد تناط بالبنوك وفقا لأحكام القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المندرجة في حكمها ولكل نص يعدل أو يتمم القانون المذكور. ▪ تمارس الشركة أنشطتها البنكية، تحت الوصاية والمراقبة التقنية والمالية للجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب. **2-الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية** ▪ الشركة هى الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية خاضعة للقانون رقم 12/96 المذكور أعلاه. ▪ في هذا الصدد، يعهد إليها بالمهام التالية: ▪ مقاصة الديون المتبادلة المستحقة لهيئات القرض الشعبي للمغرب؛ ▪ إعادة تمويل البنوك الشعبية الجهوية وفق الشروط التي تحددها اللجنة المديرية؛ ▪ جمع الاكتتابات بالقيم المنقولة العامة أو الخاصة التي تتلقاها هيئات القرض الشعبي للمغرب؛ ▪ توطيد حسابات هيئات القرض الشعبي للمغرب والشركات التبعة له. ولإعداد حساباته الموطدة، تتشكل الهيئة المكلفة بالتوطيد من هيئات القرض الشعبي للمغرب؛ ▪ القيام وفق الإجراءات التى تحددها اللجنة المديرية بإدارة: - فوائض خزينة البنوك الشعبية الجهوية؛

[1] تم تحويل البنك الشعبي المركزي من شركة تعاونية برأسمال متغير إلى شركة مساهمة، طبقا للمادة 16 من القانون 12/96 كما تم تعديله وتتميمه.

- المرافق ذات المصلحة المشتركة لهيئات القرض الشعبي للمغرب؛
- صندوق دعم القرض الشعبي للمغرب؛
- جمع التصاريح كيفما كانت طبيعتها المتعلقة ببنك المغرب والإدارة والهيئات المهنية؛

▪ الاضطلاع بكل مهمة تكلفه بها اللجنة المديرية، تطبيقا لأحكام المادة 11 من القانون رقم 96-12.

بمقتضى أحكام المادة 55 من القانون 96-12، يضع البنك الشعبي المركزي رهن تصرف البنوك الشعبية الجهوية بشكل مؤقت، المستخدمين الإداريين اللازمين لحسن سيرها.

3-الأنشطة لحساب اللجنة المديرية

▪ يتولى البنك الشعبي المركزي سكرتارية اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب بمقتضى أحكام المادة 14 من القانون 96-12.
▪ يجوز للجنة المديرية، طبقا للمادة 11 من القانون المذكور، أن تكلف البنك الشعبي المركزي بتنفيذ القرارات التي تتخذها بحكم اختصاصاتها التي يخولها لها القانون.
▪ تلزم قرارات اللجنة المديرية هيئات القرض الشعبي للمغرب.

4-عمليات التسيير والاستثمار وأخذ المساهمات – الشركات التابعة

▪ مع مراعاة احترام معايير ومساطر وشروط تمويل الميزانيات التي تحددها اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب، يمكن للشركة القيام بالعمليات التالية:

4-1 التسيير:

▪ يجوز للشركة القيام بكافة مصاريف التسيير اللازمة لنشاطها.

4-2 الاستثمار:

▪ يجوز للشركة القيام بجميع الاستثمارات المنقولة وغير المنقولة اللازمة لمزاولة نشاطها وللحفاظ على مصالحها وسكن مستخدميها.

4-3 أخذ مساهمات في رأسمال البنوك الشعبية الجهوية:

▪ تحدد اللجنة المديرية مستوى مساهمة البنك الشعبي المركزي في رأسمال كل من البنوك الشعبية الجهوية، وذلك دون المس بمقتضيات المادة 23-من القانون 96-12.

4-4 المساهمات الأخرى والشركات التابعة:

▪ يخضع أخذ البنك الشعبي المركزي لمساهمات في هيئة أو هيئات القرض الشعبي للمغرب للموافقة المسبقة للجنة المديرية التي تحدد مستويات هذه العملية وإجراءاتها
▪ يجوز للشركة، مع مراعاة احترام مقتضيات القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، والقوانين التنظيمية الجاري بها العمل، ومع مراعاة ترخيص اللجنة المديرية:
  - أخذ مساهمات في جميع الشركات والمقاولات الموجودة أو قيد الإنشاء، مع إعطاء الأولوية لتلك التي تعود بالنفع على المستويين المحلي أو الجهوي.
  - إنشاء أو تصفية أية شركة تابعة بالمغرب أو بالخارج، يعهد لها بإدارة أو استغلال أنشطة مشتركة لمجموعة البنوك الشعبية.
▪ بيد أنه لا يمكنها التدخل مباشرة في الدوائر الترابية التي تنشط بها البنوك الشعبية الجهوية دون الحصول على موافقة البنك الشعبي الجهوي المعني. وفي حالة خلاف، يرفع النزاع للجنة المديرية من أجل البت في ذلك.

	▪ وعموما، يجوز للشركة القيام بجميع العمليات البنكية والمالية والتجارية والصناعية والمنقولة والعقارية التى قد ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بغرض الشركة.
رأسمال الشركة الحالي	▪ إلى غاية 15 أكتوبر 2024 ، بلغ رأسمال الشركة 730 124 033 2 درهم موزعا على 473 312 203 سهما بقيمة اسمية تعادل 10 دراهم.
الوثائق القانونية	▪ يمكن الاطلاع على الوثائق القانونية، وخاصة النظام الأساسي ومحاضر الجمعيات العامة للمساهمين وتقارير مراقبي الحسابات وتقارير التدبير بمقر البنك الشعبي المركزي.
النصوص التشريعية والقانونية المطبقة	▪ باعتبار شكله القانوني، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون المغربي والقانون رقم 95-17 الصادر في 30 غشت 1996 المتعلق بشركات المساهمة، كما تم تعديله وتتميمه. ▪ ينتمى البنك الشعبى المركزي للائحة المقاولات الواردة في القانون 02-12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا ▪ باعتبار انتمائه للقرض الشعبي للمغرب، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون 96-12، كما تتميمه وتعديله بواسطة القانون 07-42 والقانون 08-44 والقانون 14-77المتعلق بالقرض الشعبي للمغرب؛ ▪ باعتبار نشاطه، يخضع البنك الشعبى المركزي لظهير شريف رقم 1/05/178 صادر في 15 محرم 1427 الموافق 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها؛ ▪ باعتباره شركة مدرجة في البورصة، يخضع البنك الشعبي المركزي للمقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالسوق المالية وخصوصا: ▪ النظام العام لبورصة القيم المصدق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 08-1268 الصادر في 7 يوليوز 2008 المغير والمتمم بموجب قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 19-2208 الصادر في **3** يوليوز **2019**؛ ▪ ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 14-19 المتعلق ببورصة القيم وشركات البورصة والمستشارين في الاستثمار المالي. ▪ قانون رقم 96-35 المتعلق بإحداث وديع مركزي وتأسيس نظام عام لقيد بعض القيم في الحساب، المغير والمتمم بواسطة القانون رقم 02-43؛ ▪ النظام العام للوديع المركزي المصدق عليه بواسطة قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 98-932 صادر في 16 أبريل 1998 ومعدل بواسطة قرار وزير الخوصصة والسياحة رقم 01-1961 صادر في الجريدة الرسمية رقم 4966 بتاريخ 3 يناير 2002 والقرار رقم 05-77 الصادر في 17 مارس 2005؛ ▪ القانون رقم 03-26 المتعلق بالعروض العمومية في سوق البورصة كما تم تعديله وتتميمه بواسطة القانون رقم 06-46؛ ▪ القانون رقم 44.12 المتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية والهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها. ▪ النظام العام للهيئة المغربية لسوق الرساميل كما تم اعتماده بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 2169/16 الصادر في 14 يوليوز 2016. ▪ القانون رقم 12-43 المتعلق بالهيئة المغربية لسوق الرساميل ▪ دوريات الهيئة المغربية لسوق الرساميل بحكم برنامجه لإصدار شهادات الإيداع، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون 94-35 المتعلق بسندات الدين القابلة للتداول كما تم تعديله

	وتتميمه وقرار وزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 95-2560 المتعلق ببعض سندات الدين القابلة للتداول كما تم تعديله وتتميمه ودورية بنك المغرب رقم 2/G/96 الصادرة في30/01/1996 والمتعلقة بشهادات الإيداع وملحقها التعديلي .
النظام الجبائي	▪ باعتباره مؤسسة ائتمان، يخضع البنك الشعبي المركزي للضريبة على القيمة المضافة بنسبة 10 % ونسبة تدريجية للضريبة على الشركات تبلغ 38,5% في 2024، و 39,25% في 2025 و 40% في 2026.
المحكمة المختصة في حالة نزاع	▪ المحكمة التجارية للدار البيضاء

II. نشاط البنك الشعبي المركزي

يعتبر القرض الشعبي للمغرب مجموعة من البنوك المشكلة من البنك الشعبي المركزي والبنوك الشعبية الجهوية والموضوعة تحت وصاية اللجنة المديرية. ويساهم بشكل فعال في تمويل المقاولات الصغيرة والمتوسطة ويضمن تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج. من ناحية أخرى، يضطلع بدور نشيط في جمع وتعبئة الادخار والمساهمة في استخدامه في جميع جهات البلاد.

مجموعة البنك الشعبي المركزي هي حاضرة في جميع الأنشطة المهنية كما يظهر من المخطط أدناه :

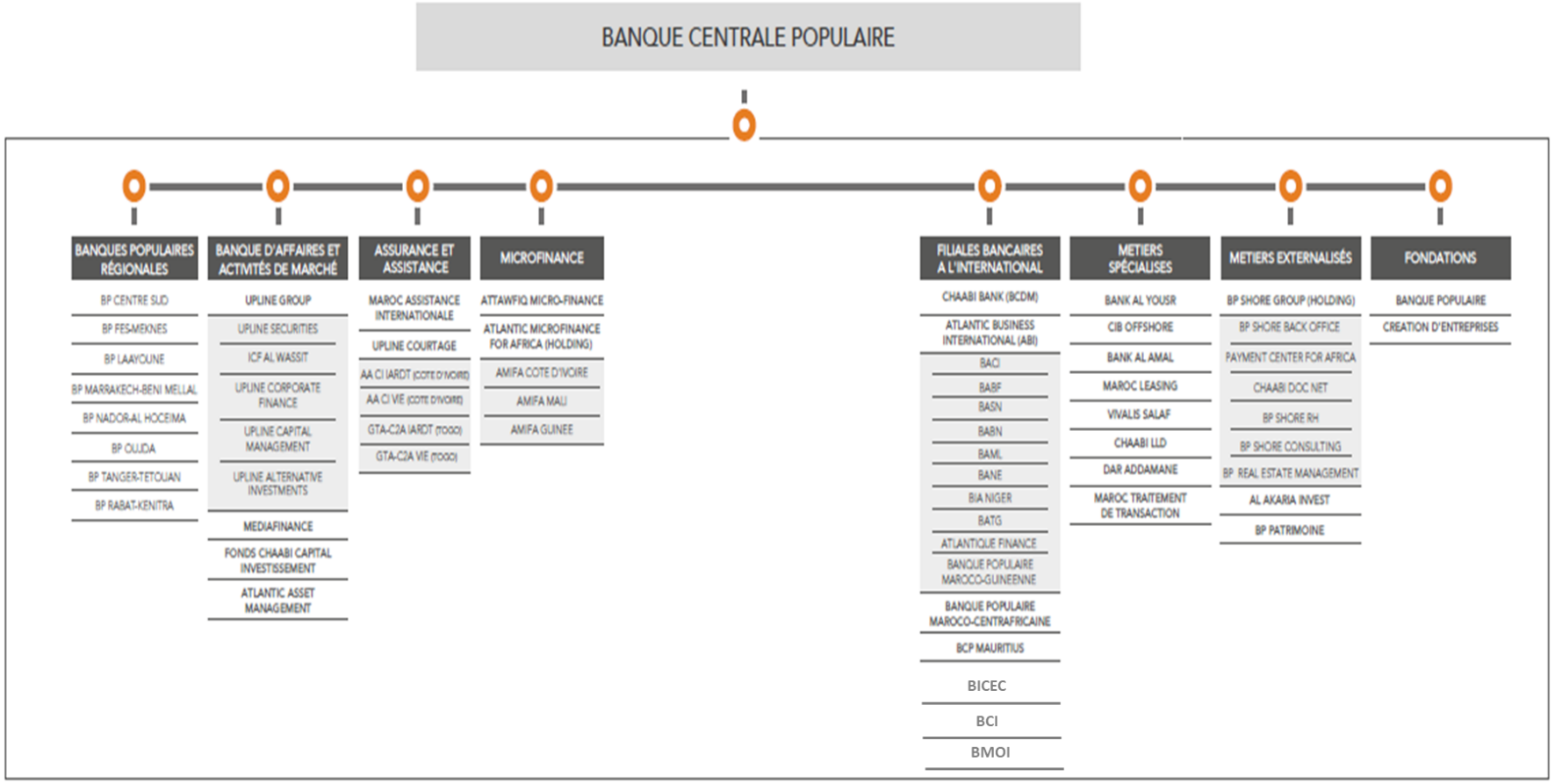

المصدر : البنك الشعبي المركزي

III. بنية مساهمة البنك الشعبي المركزي

إلى غاية 31 دجنبر 2023، تتوزع بنية المساهمين في رأسمال البنك الشعبي المركزي على الشكل التالي:

المساهمون	31 دجنبر 23	
	عدد السندات المملوكة	% من رأس المال وحقوق التصويت
البنوك الشعبية الجهوية	71 896 454	35,36%
الخزينة العامة للمملكة	1	0,00%
المستخدمون	8 709 279	4,28%
مجموعة BPCE المغرب	8 224 241	4,05%
مساهمون مختارون من ضمنهم	92 091 914	45,30%
التعاضدية المركزية المغربية للتامين	18 036 196	8,87%
الصندوق المهني المغربي للتقاعد	30 300 960	14,90%
النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد	11 462 803	5,64%
مساهمون مختلفون	22 390 584	11,01%
أسهم مملوكة ذاتيا		
المجموع	203 312 473	100,00%

IV. تشكيل المجلس الإداري واللجنة المديرية

يتكون مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي من الأعضاء التاليين:

الاسم / التسمية	المنصب ضمن المجلس الإداري	تاريخ التعيين أو الانتداب من طرف أعضاء المجلس	تاريخ تجديد مدة الانتداب	تاريخ انتهاء مدة الانتداب
السيدة نزيهة بلقزيز	رئيس مجلس الإدارة	انتداب من طرف مجلس الإدارة بتاريخ 05/11/2024	-	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
السيد جون باسكال بيرارد	عضو مجلس إدارة مستقل	الجمعية العامة بتاريخ 28 يونيو 20243	-	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
السيد عمر فرج	عضو مجلس إدارة مستقل	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	-	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
البنك الشعبي للرباط القنيطرة يمثله السيد عادل غزال	عضو مجلس إدارة	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028

البنك الشعبي للناظور الحسيمة يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد منير الزرقاني	عضو إدارة	مجلس	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	الجمعية العامة بتاريخ 29 يونيو 2017	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
البنك الشعبي لطنجة تطوان تمثله رئيسة مجلس إدارته الجماعية السيد محمد عفان	عضو إدارة	مجلس	الجمعية العامة بتاريخ 27/02/2001	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
الصندوق المهني المغربي للتقاعد يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد حسن بولقنادل	عضو إدارة	مجلس	مجلس الإدارة بتاريخ 2016/06/02	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
مجموعة BPCE المغرب يمثله السيدة كريستين فابريس	عضو إدارة	مجلس	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
السيد أدريانو أربيتي	عضو إدارة مستقل	مجلس	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
التعاضدية المركزية المغربية للتأمين يمثلها السيد هشام بلمراح رئيس مجلس إدارتها الجماعية	عضو إدارة	مجلس	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028
التعاضدية الفلاحية المغربية للتأمين يمثلها السيد العربي لحلو رئيس مجلس إدارتها الجماعية	عضو إدارة	مجلس	الجمعية العامة بتاريخ 27 يونيو 2023	-	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2028

المصدر : البنك الشعبي المركزي

تتكون اللجنة المديرية للبنك الشعبي المركزي من الأعضاء التاليين:

الاسم	المنصب	تاريخ التعيين/تاريخ التجديد	تاريخ انقضاء المهام
السيدة نزيهة بلقزيز	رئيسة اللجنة المديرية	5 نونبر 2024	2029
السيدة عادل غزال	الممثل الدائم للبنك الشعبي للرباط القنيطرة (ممثل المجلس الإداري)	21 ماي 2024	2029
السيدة كريستين فابريسي	الممثلة الدائمة ل BPCE Maroc(ممثلة المجلس الإداري)	29 شتنبر 2023	2029
السيد هشام بلمراح	رئيس مجلس الإدارة الجماعية للتعاضدية الفلاحية المغربية للتأمين (ممثل المجلس الإداري)	29 شتنبر 2023	2029

السيد حسن بولقنادل	الرئيس المدير العام للصندوق المهني المغربي للتقاعد ممثل المجلس الإداري)	21 ماي 2024	2029
السيدة للا الحاجة الجماني	رئيسة مجلس الرقابة للبنك الشعبي للعيون	15 شتنبر 2023	2029
السيد عبد الله البورقادي	رئيس مجلس الرقابة للبنك الشعبي لفاس مكناس	15 شتنبر 2023	2029
السيد عبد الله حركيل	رئيس مجلس الرقابة للبنك الشعبي للوسط الجنوبي	15 شتنبر 2023	2029
السيد فؤاد البرنوصي	رئيس مجلس الرقابة للبنك الشعبي للرباط القنيطرة	15 شتنبر 2023	2029
السيدة مساندي توري ليست	عضو مستقل	25 فبراير 2021	2027
السيد عبد اللطيف الكراوي	عضو مستقل	25 فبراير 2021	2027

V. الهيكل التنظيمي القانوني

يتمثل الهيكل التنظيمي للبنك الشعبي المركزي كما يلي :

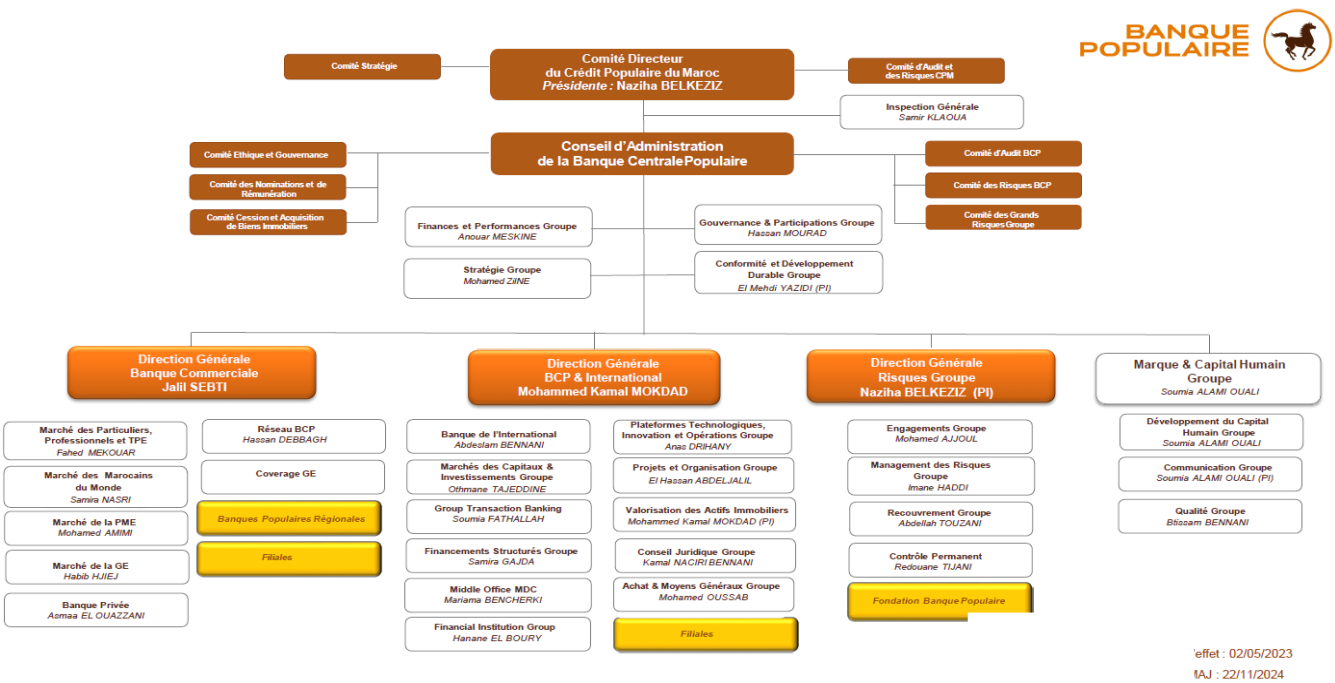

القسم الثالث : البيانات المالية

I. حصيلة البنك الشعبي المركزي

تتوزع حصيلة البنك الشعبي المركزي كما يلي :

تقديم الأصول

بملايين الدراهم	2021	2022	Δ 21/22	2023	Δ 22/23
قيم الصندوق والبنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية	21 757	18 854	-13%	15 499	-18%
أصول مالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة	80 535	80 131	-1%	90 484	13%
أصول مالية مملوكة لغاية المعاملات	*65 134*	*57 035*	-12%	62 356	9%
أصول مالية أخرى بالقيمة العادلة حسب النتيجة	*15 401*	*23 095*	50%	28 127	22%
أصول مالية بالقيمة العادلة حسب الرساميل الذاتية	41 593	49 186	18%	34 455	-30%
أدوات الديون المحتسبة بالقيمة العادلة حسب الرساميل الذاتية القابلة للتدوير.	*35 868*	*43 199*	20%	*27 252*	-37%
أدوات الديون المحتسبة بالقيمة العادلة حسب الرساميل الذاتية غير القابلة للتدوير.	*5 725*	*5 987*	3%	*7 203*	22%
أصول مالية متاحة للبيع					
توظيفات أنشطة التأمين		2 018	>100%	2 212	10%
أصول عقود التأمين		318	>100%	161	-49%
سندات بالكلفة المهلكة	6 590	14760	124%	30 892	109%
القروض والديون المطلوبة من مؤسسات الائتمان وتلك المعتبرة في حكمها	17 181	24 018	40%	23 041	-4%
القروض والديون المطلوبة من الزبناء	259 517	277 667	7%	289 686	4%
أصول الضريبة المستحقة	1 913	1 775	-7%	1 815	2%
أصول الضريبة المؤجلة	4 212	4 727	12%	4 507	-5%
حسابات التسوية وأصول أخرى	11 070	7 211	-35%	7 096	-2%
المساهمات في شركات وفق طريقة حقوق الملكية	21	23	8%	25	9%
عقارات التوظيف	7 142	7 390	3%	6 621	-10%
أصول ثابتة ملموسة	10 006	9 009	-10%	10 204	13%
أصول ثابتة غير ملموسة	1 095	1 061	-3%	1 133	7%
فارق الامتلاك	2 382	2 479	4%	2 415	-3%
مجموع الأصول طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية	**465 014**	**500 630**	**8%**	**520 245**	**4%**

(1) إعادة تصنيف في 2020 لعقارات التوظيف المصنفة مسبقا على مستوى أركان " الأصول الثابتة الملموسة" و " الأصول الأخرى " في حدود على التوالي *5 781 524* ألف درهم و *2 373 143* ألف درهم .

تقديم الخصوم

بملايين الدراهم	2021	2022	Δ 21/22	2023	Δ 22/23
البنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية	2	0	-89%	17	>100,00%
الخصوم المالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة	-	-	0%	-	0%
أدوات مشتقة للتغطية	-	-	0%	-	0%
ديون تجاه مؤسسات الائتمان والمعتبرة في حكمها	36 558	42 260	16%	52 911	25%
ديون تجاه الزبناء	341 890	367 966	8%	371 637	1%
ديون ممثلة بسند	-	-	0%	-	0%
سندات الدين المصدرة	509	645	27%	444	-31%
خصوم الضريبة المستحقة	2 980	2 032	-32%	2 782	37%
خصوم الضريبة المؤجلة	903	958	6%	1 000	4%
حسابات التسوية وخصوم أخرى	12 866	12 235	-5%	12 800	5%
المؤن التقنية لعقود التأمين	1 855	2 290	23%	2 331	2%
مؤن لمواجهة المخاطر والتحملات	5 863	5 898	1%	6 421	9%
إعانات، صناديق عمومية مرصدة وصناديق خاصة للضمان	4 217	3 766	-11%	3 770	0%
ديون ثانوية	9 775	10 275	5%	11 573	13%
رأس المال و احتياطات مرتبطة	28 910	29 437	2%	29 932	2%
احتياطات موطدة	16 498	20 130	22%	21 126	5%
- حصة المجموعة	2 321	1 477	-37%	2 000	36%
- حصة البنوك الشعبية الجهوية	-	-	0%	-	0%
- حصة الأقليات	14 177	18 652	32%	19 127	3%
أرباح وخسائر كامنة أو مؤجلة، حصة المجموعة	-536	-778	-45%	-632	-19%
- حصة المجموعة	-341	-701	<-100%	-500	-29%
- حصة البنوك الشعبية الجهوية	-	-	0%	-	0%
- حصة الأقليات	-196	-77	61%	-131	70%
النتيجة الصافية للسنة المالية	2 725	3 512	29%	4 133	18%
- حصة المجموعة	1 765	2 750	56%	3 475	26%
- حصة البنوك الشعبية الجهوية	-	-	0%	-	0%
- حصة الأقليات	961	762	-21%	658	-14%
مجموع الخصوم طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية	**465 014**	**500 630**	**8%**	**520 245**	**4%**

المصدر: البنك الشعبي المركزي حسابات موطدة طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

تقديم الأصول إلى غاية 30 يونيو 2024

بملايين الدراهم	2023	يونيو 2024	Δيونيو 23/2024
قيم الصندوق والبنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية	15 499	13 687	-12%
أصول مالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة	90 484	95 646	6%
أصول مالية مملوكة لغاية المعاملات	62 356	*67 777*	9%
أصول مالية أخرى بالقيمة العادلة حسب النتيجة	28 127	*27 869*	-1%
أصول مالية بالقيمة العادلة حسب الرساميل الذاتية	34 455	34 223	-1%
أدوات الديون المحتسبة بالقيمة العادلة حسب الرساميل الذاتية القابلة للتدوير.	*27 252*	*26 662*	-2%
أدوات الديون المحتسبة بالقيمة العادلة حسب الرساميل الذاتية غير القابلة للتدوير.	*7 203*	*7 560*	5%
أصول مالية متاحة للبيع		*30 221*	-2%
توظيفات أنشطة التأمين	2 212	27 127	18%
أصول عقود التأمين	161	281 124	-3%
سندات بالكلفة المهلكة	30 892	0	NA
القروض والديون المطلوبة من مؤسسات الائتمان وتلك المعتبرة في حكمها	23 041	2 349	6%
القروض والديون المطلوبة من الزبناء	289 686	226	40%
أصول الضريبة المستحقة	1 815	1 907	5%
أصول الضريبة المؤجلة	4 507	4 752	5%
حسابات التسوية وأصول أخرى	7 096	8 223	16%
المساهمات في شركات وفق طريقة حقوق الملكية	25	21	-16%
عقارات التوظيف	6 621	6 470	-2%
أصول ثابتة ملموسة	10 204	10 410	2%
أصول ثابتة غير ملموسة	1 133	1 152	2%
فارق الامتلاك	2 415	2 381	-1%
مجموع الأصول طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية	**520 245**	519 919	0%

تقديم الخصوم إلى غاية 30 يونيو 2024

بملايين الدراهم	2023	يونيو 2024	Δيونيو 23/2024
البنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية	17	47	176%
الخصوم المالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة	-	0	NA
أدوات مشتقة للتغطية	-	0	NA
ديون تجاه مؤسسات الائتمان والمعتبرة في حكمها	52 911	43 934	-17%
ديون تجاه الزبناء	371 637	373 353	0%
ديون ممثلة بسند	-	0	NA
سندات الدين المصدرة	444	463	4%
خصوم الضريبة المستحقة	2 782	3 099	11%
خصوم الضريبة المؤجلة	1 000	1 029	3%
حسابات التسوية وخصوم أخرى	12 800	16 641	30%
المؤن التقنية لعقود التأمين	2 331	0	NA
مؤن لمواجهة المخاطر والتحملات	6 421	2 581	11%
إعانات، صناديق عمومية مرصدة وصناديق خاصة للضمان	3 770	0	NA
ديون ثانوية	11 573	6 739	5%
رأس المال و احتياطات مرتبطة	29 932	3 995	6%
احتياطات موطدة	21 126	12 583	9%
- حصة المجموعة	2 000	**55 455**	**2%**
- حصة البنوك الشعبية الجهوية	-	30 438	2%
- حصة الأقليات	19 127	**22 773**	**8%**
أرباح وخسائر كامنة أو مؤجلة، حصة المجموعة	-632	2 929	46%
- حصة المجموعة	-500	19 843	4%
- حصة البنوك الشعبية الجهوية	-	**-785**	**24%**
- حصة الأقليات	-131	-634	27%
النتيجة الصافية للسنة المالية	4 133	-151	15%
- حصة المجموعة	3 475	**3 029**	**-27%**
- حصة البنوك الشعبية الجهوية	-	2 584	-26%
- حصة الأقليات	658	444	-33%
مجموع الخصوم طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية	**520 245**	**519 919**	**0%**

II. حساب العائدات والتكاليف للبنك الشعبي المركزي

تقديم حساب العائدات والتكاليف السنوي

يتوزع حساب العائدات والتكاليف للبنك الشعبي المركزي كما يلي :

بملايين الدراهم	2021	2022R	Δ 21/22	2023	Δ 23/22
فوائد وعائدات مماثلة	17 302	19 511	13%	19 735	1,23%
فوائد وتكاليف مماثلة	-4 538	-5 752	27%	-5 714	-0,59%
هامش الفوائد	**12 764**	**13 759**	**8%**	**14 020**	**1,99%**
عمولات محصلة	4 147	4 304	4%	4 496	4,66%
عمولات مقدمة	-580	-604	4%	-498	-17,55%
هامش على العمولات	**3 567**	**3 700**	**4%**	**3 997**	**8,03%**
أرباح أو خسائر صافية عن الأدوات المالية بقيمتها المستحقة حسب النتيجة	2 477	1 302	-47%	2 973	128,34%
أرباح أو خسائر صافية عن الموجودات المالية المتاحة للبيع	521	1 060	103%	942	-11,13%
نتيجة أنشطة السوق	**2 998**	**2 362**	**-21%**	**3 916**	**65,79%**
عائدات الأنشطة الأخرى	2 089	563	-73%	583	3,55%
تكاليف الأنشطة الأخرى	-1 331	-208	-84%	-177	-14,90%
العائد الصافي البنكي	**20 087**	**20 609**	**3%**	**22 795**	**10,61%**
التكاليف العامة للاستغلال	-8 687	-9 398	8%	-9 838	4,68%
مخصصات للإهلاك ولنقصان قيمة الأصول الثابتة غير الملموسة والملموسة	-1 337	-1 335	0%	-1 379	3,30%
النتيجة الإجمالية للاستغلال	**10 063**	**9 875**	**-2%**	**11 578**	**17,25%**
تكلفة المخاطرة	-5 537	-4 294	-22%	-5 358	24,78%
نتيجة الاستغلال	**4 526**	**5 582**	**23%**	**6 220**	**11,43%**
حصة النتيجة الصافية محسوبة بطريقة حقوق الملكية	-1	-0,47	-53%	-1,5	-219,15%
أرباح أو خسائر صافية عن الأصول الأخرى	-73	45	<-100%	45	0,00%
تغيرات قيم فوارق الامتلاك	-	-	NA		NA
النتيجة قبل احتساب الضرائب	**4 452**	**5 627**	**26%**	**6 263**	**11,30%**
ضرائب على الأرباح	-1 726	-2 115	23%	-2 130	0,71%
النتيجة الصافية	**2 725**	**3 512**	**29%**	**4 133**	**17,68%**
النتيجة خارج المجموعة	961	762	-21%	658	-13,65%
النتيجة الصافية حصة مجموعة البنك الشعبي المركزي	**1 765**	**2 750**	**56%**	**3 475**	**26,36%**

المصدر: البنك الشعبي المركزي حسابات موطدة طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

تقديم حساب العائدات والتكاليف نصف السنوي

بملايين الدراهم	يونيو 2023R	يونيو 2024	Δ 06/23-06/24
فوائد وعائدات مماثلة	9 800	10 410	6%
فوائد وتكاليف مماثلة	-2 614	-3 215	23%
هامش الفوائد	**7 185**	**7 195**	**0%**
عمولات محصلة	2 142	2 282	7%
عمولات مقدمة	-259	-292	13%
هامش على العمولات	**1 882**	**1 990**	**6%**
أرباح أو خسائر صافية عن الأدوات المالية بقيمتها المستحقة حسب النتيجة	1 412	2 323	65%
أرباح أو خسائر صافية عن الموجودات المالية المتاحة للبيع	853	939	10%
نتيجة أنشطة السوق	**2 265**	**3 262**	**44%**
عائدات الأنشطة الأخرى	255	318	25%
تكاليف الأنشطة الأخرى	-80	-128	60%
العائد الصافي البنكي	**11 739**	**12 838**	**9%**
التكاليف العامة للاستغلال	-4 627	-4 873	5%
مخصصات للإهلاك ولنقصان قيمة الأصول الثابتة غير الملموسة والملموسة	-634	-690	9%
النتيجة الإجمالية للاستغلال	**6 479**	**7 275**	**12%**
تكلفة المخاطرة	-2 312	-2 709	17%
نتيجة الاستغلال	**4 167**	**7 274**	**75%**
حصة النتيجة الصافية محسوبة بطريقة حقوق الملكية	1,051	-10,354	-1085%
أرباح أو خسائر صافية عن الأصول الأخرى	0	45	NA
تغيرات قيم فوارق الامتلاك	-	-	NA
النتيجة قبل احتساب الضرائب	**4 168**	**4 600**	**10%**
ضرائب على الأرباح	-1 382	-1 571	14%
النتيجة الصافية	**2 786**	**3 029**	**9%**
النتيجة خارج المجموعة	441	444	1%
النتيجة الصافية حصة مجموعة البنك الشعبي المركزي	**2 345**	**2 584**	**10%**

المصدر: البنك الشعبي المركزي حسابات موطدة طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

القسم الرابع : المخاطر

I. المخاطر المتعلقة بالمصدر

يتوفر البنك على تنظيم ينسجم مع أجود المعايير الدولية. وتتيح بنية حكامته رصد المخاطر التي يواجهها ووضع نظام مناسب وفعال للمراقبة الداخلية ووضع نظام للتتبع والتعديل .

وتتوزع مسؤولية مراقبة المخاطر وقياسها وتتبعها بين :

- أجهزة الحكامة والقيادة (للجنة المديرية، المجلس الإداري، لجنة الافتحاص، لجان تدبير المخاطر، لجنة التوظيف....) ؛
- الإدارة العامة لمخاطر المجموعة والهيئات الأخرى الخاصة / أو المشاركة في تتبع المخاطر (مخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر المالية ومخاطر التشغيل)؛
- الهيئات المندرجة ضمن المراقبة الداخلية.

ا. مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المرتبطة بتخلف مقترض عن سداد ديونه (سندات، قروض بنكية، ديون تجارية...). وتتكون هذه المخاطر من مخاطر التخلف عن الأداء التي تقع في حالة تقصير أو تأخير من طرف المقترض في أداء المبلغ الأصلي و/أو الفوائد المتعلقة بدينه، ومخاطر على نسب فائدة التحصيل في حالة التخلف عن الأداء وكذا مخاطر تراجع جودة محفظة القروض.

السياسة العامة للقروض

تهدف السياسة العامة لتدبير مخاطر الائتمان المعتمدة من طرف البنك والمصادق عليها من طرف أجهزة الإدارة والتدبير لتحديد الإطار العام بالنسبة للأنشطة المدرة لمخاطر الائتمان.

وتطبق مبادؤها لضمان تنمية مريحة لأنشطة المجموعة. وتتمحور سياسة الائتمان على المحاور التالية :

- تنميط تدبير مخاطر الائتمان على مستوى كافة هيئات القرض الشعبي للمغرب ؛
- سلامة ومردودية العمليات ؛
- تنويع المخاطر ؛
- اختيار صارم للملفات خلال منح القروض ؛
- إعداد ملف لكل عملية ائتمان ومراجعتها على الأقل مرة واحدة في السنة بالنسبة للمقاولات.
- تصنيف المقاولات والمهنيين والقيام بتنقيط عند منح القروض للخواص ؛
- الفصل بين وظائف بيع القروض ووظائف تقييم ومراقبة المخاطر؛
- اتخاذ القرارات بشكل جماعي مما يتجسد بوضع لجان على جميع أصعدة الوظيفة ؛
- رصد مبكر لمخاطر تخلف الأطراف المقابلة عن الأداء ؛
- تفاعل عند التحصيل.

يقوم تطبيق سياسة الائتمان على منظومة محكمة وتستجيب لأجود الممارسات في المجال. وتغطي كافة مناهج تدبير مخاطر الائتمان، من خلال دوريات ورسائل دورية ومعايير تحدد مدى وشروط ممارسة أنشطة أخذ المخاطر وتتبعها والتحكم بها.

تدابير اتخاذ القرار

تقوم التدابير التقرير للبنكية على المبادئ التالية :

- تحليل الملفات من طرف الهيئات المبادرة بالطلبات وقراءة ثانية للمخاطر التي تقوم بها هيئات الدراسة المقابلة على مستوى البنوك الشعبية الجهوية والبنك الشعبي المركزي؛
- الوقاية من المخاطر من خلال دور يحدد وظيفة الدراسة المقابلة في فرز الملفات واتخاذ القرار ؛
- ممارسة الصلاحيات في إطار اللجان مما يجسد جماعية اتخاذ القرار ؛
- مخطط تفويضي لأبعاد متعددة يضمن انسجاما بين مستوى المخاطر والمستوى اللازم لاتخاذ القرار ؛
- حدود الاختصاصات المنجزة حسب فئات المستفيدين المرتبطين؛
- استبعاد صلاحيات البنوك الشعبية الجهوية بالنسبة للقروض لفائدة ذوي العلاقة، أيا كان مبلغها. وتخضع هذه الأخيرة للجان الداخلية للقروض المنعقدة على مستوى البنك الشعبي المركزي؛

- الفصل بين الأشغال بين الهيئات التجارية وتلك المكلفة بتقييم وتتبع وتدبير المخاطر المتعلقة بالقروض سواء على مستوى البنك الشعبي المركزي أو على مستوى البنوك الشعبية الجهوية.

منظومة تدبير مخاطر الائتمان

تقترح منظومة مراقبة وتدبير مخاطر الائتمان أساسا على المحاور التالية :

- جماعية اتخاذ القرار التي تتجسد من خلال وضع لجان للقروض على جميع الأصعدة (لجنة القروض الجهوية، لجنة القروض للبنك الشعبي المركزي : اللجنة الداخلية للقروض، لجنة التحصيل والمخاطر الكبرى، لجنة المخاطر الكبرى للمجموعة...)
- الفصل بين أشغال الهيئات التجارية وتلك المكلفة بتقييم وتتبع وتدبير المخاطر المتعلقة بالقروض ؛
- تحديد الاختصاصات وكيفيات تسيير جميع اللجان بموجب دوريات.

وتم تأطير هذه المحاور ضمن إطار عام للمراقبة يستجيب للمقتضيات التنظيمية التي يمليها بنك المغرب. وفي البنك الشعبي المركزي، تستجيب إجراءات تدبير المخاطر ونظام المراقبة الداخلية ، كما هو الشأن بالنسبة للمجموعة، لتتبع فردي للأنشطة التي تدر المخاطر. ويتمحور هذا التتبع، على صعيد جميع مستويات البنك، حول تدابير التشغيل المبنية على ثلاث مكونات :

- تقييم وتتبع مستقل لجودة المخاطر ؛
- تتبع خاص للمخاطر الرئيسية ومخاطر التركيز ؛
- تتبع دائم ومقرب للديون الحساسة.

وتعتمد تدابيرنا على هيكلتنا لحكامة المخاطر وثقافة تدبير المخاطر المرسخة بشكل كبير، مع إتمامها تدريجيا بإطار لتقبل المخاطر. وتضمن تقارير منتظمة للأطر العليا وهيئات حكامة البنك مما يتيح وضع :

- السياسات المناسبة من أجل تطور مضبوط ؛
- الأنشطة التصحيحية من أجل المحافظة على مصالح البنك.

- **ظام التنقيط الداخلي**
- وضع البنك نظاما للتنقيط الداخلي يتماشى والمتطلبات التنظيمية في مجال الاستعمال والممارسة المطبقة على كافة الأطراف المقابلة، سواء تعلق الأمر بدول سيادية، أو بنوك أو مقاولات. ويتم تصنيف المقاولات العاملة في القطاع العقاري من خلال تصنيف المشاريع. ويخضع الزبناء الخواص حاليا للتصنيف عند المنح المطبق على القروض للاستهلاك والقروض العقارية. وتم تعزيز تدابير التصنيف في 2019 من خلال إصدار تدابير جديدة لتصنيف خدمات التجزئة.
- ويشكل نظام التنقيط جوهر إجراءات تدبير مخاطر الائتمان ويقوم على سلسلة من النماذج المناسبة لكل فئة من فئات الأصول. ويتمثل التنقيط ففي منح تنقيط لكل طرف مقابل حسب سلم داخلي يوافق كل مستوى لها احتمالا في تخلف الأداء.
- ويشكل أحد المعايير الأساسية لسياسة منح القروض. وبالنسبة للمقاولات الزبونة، يمنح التنقيط إبان تركيب ملف الائتمان وتتم مراجعتها مرة واحدة على الأقل سنويا. علاوة على ذلك، يتم إيلاء عناية بالانسجام بين القرارات المتخذة والمستوى المقدم للمخاطر الذي يحدده كل تنقيط وكذا مكوناته، أي مختلف المعلومات الكمية والنوعية التي تتضمنها الشبكة.
- يتم تقديم أصناف المخاطر المعتمدة من طرف القرض الشعبي للمغرب في الجدول أدناه :

التنقيط	العنوان القصير	العنوان المفصل
A	**ممتاز**	تطور ممتاز و/ أو تموقع ممتاز في قطاعه، و/أو قدرة على الاستدانة جد مرتفعة، و/أو للفريق المسير سمعة ممتازة
B	**جيد جدا**	تطور جيد جدا لمؤشرات النشاط والمردودية ، و/ أو تموقع جيد على الصعيد التجاري، و/ أو قدرة قوية على الاستدانة، و/أو للفريق المسير سمعة جيدة

C	**جيد**	تطور جيد لمؤشرات النشاط والمردودية ، و/ أو قدرة متوسطة على الاستدانة، و/أو للفريق المسير سمعة جيدة
D	**مستحسن**	تطور عادي لمؤشرات النشاط والمردودية ، و/ أو قدرة متواضعة على الاستدانة، و/أو للفريق المسير سمعة جيدة
E	**متوسط**	أصول ذات جودة مرضية، و/ او قدرة متواضعة على الاستدانة ، و/أو للفريق المسير سمعة جيدة، و/أو يتمتع المقترض بمكانة متوسطة في قطاعه
F	**مقبول**	أصول ذات جودة مقبولة، و/ او قدرة ضعيفة أو منعدمة على الاستدانة ، و/أو للفريق المسير سمعة متوسطة
G	**ضعيف**	استدانة مهمة، و/ ، و/أو فريق مسير ضعيف و/أو يتمتع المقترض بمكانة ضعيفة في قطاعه
H	**ضعيف جدا**	وضعية مالية جد هشة، و/ ، و/أو استدانة ثقيلة و/أو تدبير عشوائي و/أو يتمتع المقترض بمكانة ضعيفة في قطاعه

- يشكل التصنيف محورا مهما في تقييم جودة تعرضات البنك، من خلال تحليل المحفظة المصنفة و تطوير توزيعها. ويتم ضمان تتبع خاص بالنسبة للأطراف المقابلة التي تقدم تراجعا في جودة المخاطر.
- علاوة على ذلك، تعتبر تدابير التصنيف عنصرا أساسيا لمراحل التموين الجديدة طبقا للمعيار الدولي التاسع لإعداد التقارير المالية.
- وأخيرا في إطار أشغال الصيانة الدائمة لأداة تنقيط المقاولات، قامت المجموعة بتحديد سلسلة من الاختبارات التي تتيح قياس أداء نماذج التنقيط في مجال التمييز، والتعثر و الاستقرار. ويتم إجراء هذه الاختبارات التي كانت تعرف باسم الاختبارات الخلفية بغية ضمان موثوقية نماذج التصنيف ووضع عمليات تصحيحية في الطرف المقابل.

إلى غاية 31 دجنبر 2023، يتمثل توزيع المحفظة السليمة المصنفة كما يلي :

توزيع المقاولات الكبرى* من حيث العدد والجاري

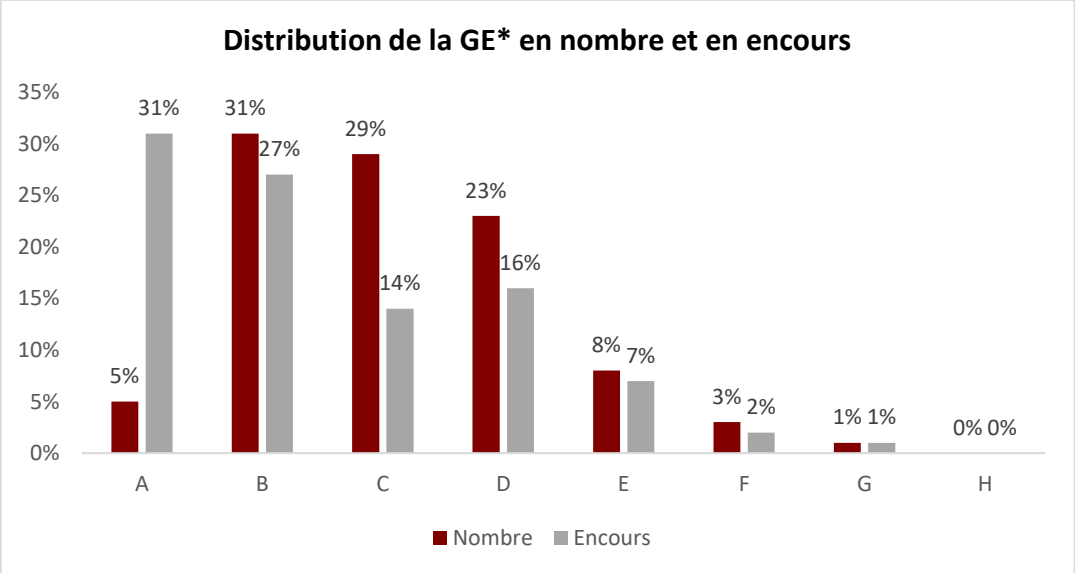

المقاولات الكبرى* هي المقاولات التي تسجل رقم معاملات أكبر من أو يساوي **50** مليون درهم

توزيع المقاولات الصغرى والمتوسطة* من حيث العدد والجاري

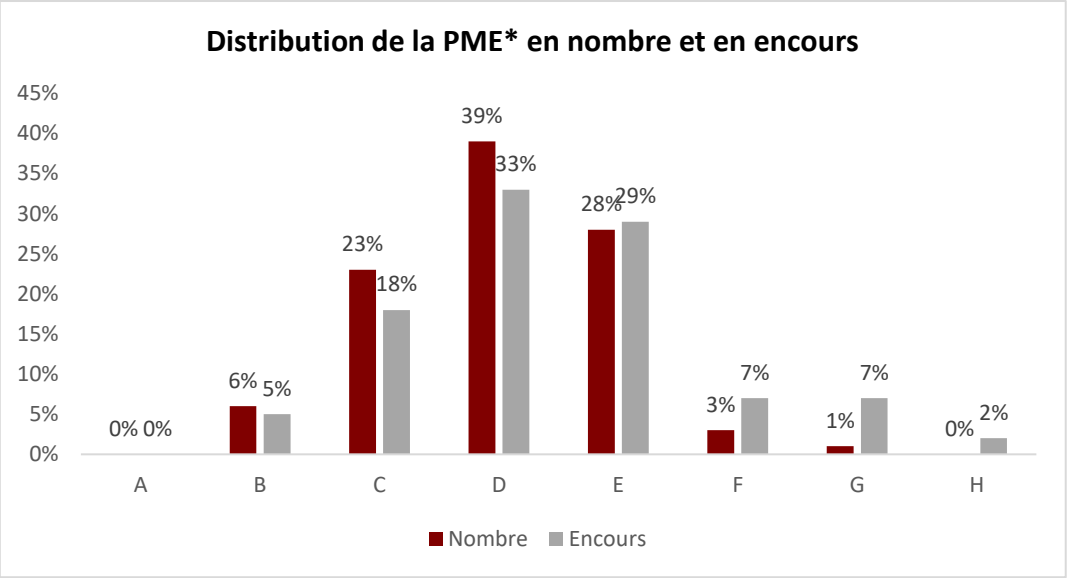

المقاولات الصغرى والمتوسطة* هي المقاولات التي يتراوح رقم معاملاتها بين 3 و **50** مليون درهم

يظهر تحليل محفظة المقاولات الصغرى والمتوسطة والمقاولات الكبرى توزيعا مطمئنا للمخاطر . بحيث تتركز المحفظة من حيث العدد والجاري على التصنيفات الواقعة بين الدرجتين " أ " و "هـ" .

وتتركز في التصنيفات أ و ب و ج 72% من المقاولات الكبرى المصنفة من حيث الجاري، مما يوافق 65% من حيث العدد إلى غاية متم دجنبر 2023 (مقابل توالیا 74% من حيث الجاري و 65% من حيث العدد في دجنبر 2022). بالنسبة للمقاولات الصغرى والمتوسطة، تتركز في التصنيفات ب و ج ود و هـ بنسبة 85% من حيث الجاري و 96% من حيث العدد إلى غاية متم دجنبر 2023 (مقابل توالیا 88% من حيث الجاري و 95% من حيث العدد في دجنبر 2022).

توزيع المقاولات الصغيرة جدا والمهنيين من حيث العدد والجاري

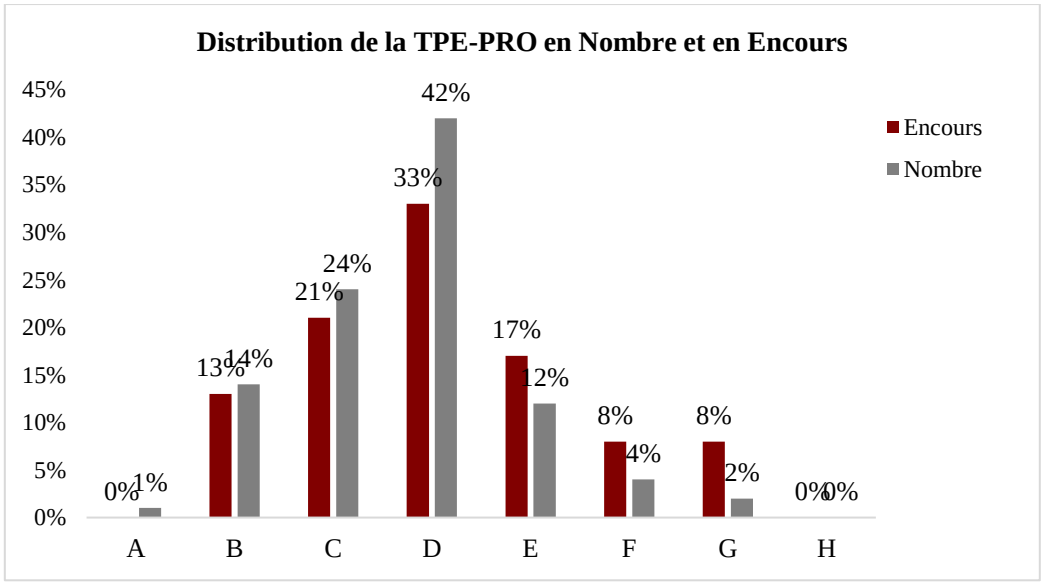

نستنتج من خلال توزيع المقاولات الصغيرة جدا والمهنيين تركيزا في درجات التصنيف "ب" و " هـ " ، مما يبرز مستوى مضبوط من المخاطر في هذا القطاع. وتتركز في هذه الأصناف 92% من المقاولات الصغيرة جدا والمهنيين من حيث العدد و 88% من حيث الجاري الكلي في هذا القطاع.

تدابير تتبع مخاطر التركيز

تشكل مخاطر التركيز موضوع تتبع دقيق من طرف البنك للاستجابة من جهة للقواعد الاحترازية التي تفرضها متطلبات توزيع المخاطر ومن جهة ثانية ضمان التنوع اللازم لتخفيف المخاطر والتحكم فيها.

وتقوم إجراءات التدبير والتتبع الموضوعة حول العناصر التالية :

- تدابير مراجعة المحفظة التي تقوم على أساس معطيات المخاطر المبنية والمعززة بشكل دائم من طرف مختلف التطبيقات، مما يتيح رفع جميع المعلومات اللازمة لفحص جماعي لمحفظة معينة (قاعدة المجموعات والتعهدات المركزية للحصيلات الخاصة بالبنك، أساس التنقيط...) ؛
- تدابير للحدود القطاعية والفردية التي تشكل القواعد الأولى لإطار تقبل المخاطر.
- اهتمام خاص يقدم للتعهدات فور تجاوز مستواها 5% من الأموال الذاتية للبنك ؛
- مناهج لدراسة المخاطر المئة الأولى حسب معنى الطرف المقابل أو مجموعة الأطراف المقايلة المرتبطة، بالنسبة لكافة هيئات البنك.

تدابير مراجعة المحفظة

تشكل مراجعة المحفظة أكثر فأكثر أداة مهمة ضمن منظومة مراقبة تدبير المخاطر، لاسيما الرئيسية والمتعلقة بالتركيز. فهي تكمل المنهجية الكلاسيكية للمراجعة السنوية للملفات والتتبع الدائم للتعهدات، من خلال الارتكاز على المعايير الدؤوبة في مجال تطبيق مخاطر الائتمان (معطيات خاصة بالقطاعات، العناصر الكمية والنوعية المتعلقة بالطرف المقابل ومجموعة الانتماء...) .

ويهم مفهوم المحفظة مجموعة من الأصول المجمعة حسب قطاع النشاط، حسب أصناف المخاطر ومستوى التعهدات...

ومن خلال التحليل الإجمالي والمتزامن لمحفظة معينة والمفضية لتصنيف منسجم للأطراف المقابلة، وتسطير الحدود الفردية. ويتيح التناسق المطلوب بين آراء الخط التجاري والمخاطر للهيئات العليا التوفر على العناصر اللازمة لاتخاذ القرار، لا سيما فيما يخص السياسة التجارية المطلوب اعتمادها تجاه محفظة معينة (تطوير العلاقات والحفاظ والانحلال من الالتزامات وتعزيز الضمانات...) .

تدابير تقبل مخاطر الائتمان

تواصل المجموعة البناء التدريجي لمنظومتها العامة لتقبل المخاطر. ولحدود اليوم تتجسد هذه المنظومة في :

حدود التركيز القطاعي : تعتمد منهجية تثبيت الحدود القطاعية على معايير كمية ونوعية والتي تتمثل في الجمع بين قياس درجة حوادث الأداء في القطاعات مع مؤهلاتها التنموية. وتتمثل هذه التدابير منذ 2017 عنصرا أساسيا لمنهجية التخطيط بحيث تتيح تحديد التوجهات الاستراتيجية على صعيد حصة السوق العامة في قطاع معين، بغية التأكد من تنمية موجهة ومتحكم بها. ويتم تحيين الحدود القطاعية مرة واحدة في السنة. ويرتبط توجيهها بتدابير تبعا لمستوى الحدود الذي تم بلوغه.

حدود التركيز الفردي: اعتمادا على منهجية مراجعة المحفظة، تشكل المخاطر الرئيسية للبنك موضوع تحليل مجمع يتيح الحصول على تصنيف حسب مستوى المخاطر. بناء على هذا التصنيف ومن خلال إدراج معايير جديدة (طبيعة ومستوى النشاط، الأموال الذاتية للطرف المقابل والبنك، الحد القطاعي...) ، تم وضع حدود حسب مجموعات الأطراف المقابلة بعد مصادقة اللجان المختصة.

تجدر الإشارة إلى أن وضع الحدود يندرج ضمن منهجية مع الحدود المهنية. وتتم دراسة النتائج المنبثقة عن نماذج الحدود بشكل مسبق مع هذه الأخيرة لإدماج أي عنصر محتمل غير المشكل بموجب عمليات الحساب. وتخضع المقترحات المنبثقة عن هذه النقاشات للجان المختصة من أجل اتخاذ القرار والتحكيم.
تتم مراجعة الحدود سنويا. يمكن أن تخضع لإعادة تقييم في حالة تغير ملحوظ في شروط السوق مما يمكن أن يؤثر على إدراك أو تقييم المخاطر. يتم تتبع واحترام الحدود من خلال الوظائف المعنية بواسطة أدوات مناسبة للتوجيه والتقرير.
ويجدر التذكير بأن المجموعة أطلقت مشروع " Risk Appetite Framework " الذي يروم تشكيل الرأسمال الاقتصادي، المردودية المعدل حسب المخاطر وتحديد استساغة المخاطر للمجموعة.

تدابير تتبع الديون الحساسة

يتمثل هدف تدابير تتبع المخاطر الحساسة في تحديد بأكبر قدر ممكن لإشارات التراجع المحتمل لمحفظة سليمة، من أجل معالجتها بشكل سريع، بينما يمكن لعمليات حماية مصالح البنك أن تكون فعالة نسبيا وأقل تكلفة. ويتم تحديد وتتبع الديون بشكل مشترك بين وظائف المخاطر والمحاور المهنية بوتيرة شهرية.

تتمثل الآلية الموضوعة في القيام بحوار دائم مع مدبري العلاقة، والمعلومات حول أي وضعية بغية الشعور في مفاوضات من أجل تسوية محتملة للدين : ويتم إدراج الحالات التي تسجل تطورا ملحوظا في وضعيتها في قائمةWatch List بعد قرار اللجان المختصة.

إن قائمةWatch List التي تشكل نهاية مطاف عمليات المراقبة تخضع بدورها لتدابير للتتبع، مما يتيح للبنك الحفاظ زمنيا على مؤهلاته للتحصيل.

وعلى مستوى تكوين المؤونات، تشكل Watch List عنصرا مهما لتحديد الأبعاد سواء على مستوى المؤونات على أساس فردي وعلى أساس موطد. ويتيح ذلك تكييفا فعليا لنظام تدبير المخاطر مع التموين وتشكيل المخصصات الاحتياطية.

وتجدر الإشارة إلى أن دورية بنك المغرب رقم 19/G والتي تهم تصنيف وتموين الديون، هي قيد المراجعة لإدماج معالجة الديون الحساسة.

ويروم هذا المشروع الذي لم يتم نشر نصه من طرف بنك المغرب :

- ضمان تطبيق منسجم في مجال تحديد وتصنيف وتموين الديون الحساسة ضمن القطاع البنكي ؛

- إدماج معايير جديدة في مجال التخلف عن الأداء (تجاوزات، إعادة الهيكلة...) .

II. مخاطر الدول

مناهج مراقبة وتدبير مخاطر الدول

لمواكبة التطور المضبوط للمجموعة على الصعيد الدولي، يستفيد تدبير المخاطر من تعزيز شامل للأدوات والمناهج. فواصلت المجموعة تركيز أشغالها على أوراش مشروع التنسيق الرامي لخلق انسجام ووضع معايير للمجموعة في مجال تدبير وضبط المخاطر. ولهذا الغرض، تم جعل الأوراش المختلفة برنامجا شاملا مع حكامة مناسبة لضمان حسن تنفيذها.

مناهج تدبير مخاطر الدول

مخاطر الدول هي المخاطر المتعلقة بتأثير الظروف الاقتصادية أو المالية أو السياسية أ والقانونية أو الاجتماعية لدولة ما على المصالح المالية للبنك. ولا تشكل طبيعة للمخاطر المختلفة " الأساسية " (مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل) ولكن مجموع المخاطر الناجمة عن الحساسية لمناخ سياسي واجتماعي وماكرواقتصادي ومالي خاص.

وبالنظر لعمليات شرائه واستراتيجيته للتوسع الجغرافي، يعرف البنك الشعبي المركزي توسعا في إفريقيا جنوب الصحراء والذي يمثل مخاطر من حيث جودة الأصول إلى جانب رأسمال وقائي محدود .
وتقوم منظومة قياس ومراقبة مخاطر الدول الموضوعة على المبادئ التالية :

- تنظيم خاص كفيل بالقيام باختيارات مهمة وإجراء عمليات التحكيم اللازمة (لجنة تتبع أنشطة البنك على الصعيد الدولي على مستو ى البنك الشعبي المركزي، لجان الشركة القابضة) ؛
- هندسة القرارات وتفويض السلط (الشركة التابعة والشركة القابضة والبنك الشعبي المركزي) سواء على مستوى منح القروض او الاستثمار ؛
- لجان للمحفظة خاصة بتتبع ومراقبة الأطراف المقابلة والقطاعات الحساسة لكل شركة تابعة، مع توجيه ممركز على مستوى ABI والبنك الشعبي المركزي؛
- وأخيرا مراجعة مخاطر الدول خلال مختلف المجالس الإدارية ولجان التدقيق ومخاطر المجموعة.

وعلى صعيد المنهجية، يتوفر البنك على منظومة لتدبير مخاطر الدول تقوم على نموذج للتنقيط مما يتيح حساب كمية المخاطر في الدول انطلاقا من المعطيات والمؤشرات الاقتصادية والمالية والسياسية والتنظيمية. ويقوم هذا التنقيط على أربعة أنواع من المخاطر : مخاطر التخلف السيادية، مخاطر عدم التحويل، مخاطر الشركات الكبرى المماثل للمخاطر الماكرواقتصادية العامة، ومخاطر القطاع البنكي. لكل نوع من المخاطر، تميز عمليات التنقيط المخاطر قصيرة الأمد (أقل من 12 شهرا). وتشكل عمليات التنقيط الداخلية للدول عنصرا أساسيا لتكوين المخصصات الاحتياطية للمجموعة.
من أجل تعزيز منظومة تدبير مخاطر الدول، أطلقت المجموعة خلال الربع الأخير من 2019، يروم المشروع المهيكل تسطير الحدود حسب دول التعرضات و حسب أكبر نوع للمقترض. وسيتم تسطير هذه الحدود تبعا لمستوى مخاطر الدول (المنبثقة عن نظام التنقيط الداخلي للدول)، وتقبل مخاطر المجموعة والمردودية.

مناهج مراقبة الشركات الأجنبية التابعة للمجموعة

تتوفر المجموعة على نظام لرفع التقارير وتوطيد المخاطر على المستويين المحلي والمركزي الذي يتيح تقييم مناطق المخاطر بغية وضع الاستراتيجيات التخفيفية. وتتيح هذه التدابير المعززة في 2017-2018 من خلال وضع منهجية لقائمة « Watch List » ضمان تتبع صارم :

- لمستوى المخاطر وجودة محفظة كل شركة تابعة
- الديون الحساسة أو معلقة الأداء
- مخاطر التركيز الفردي والقطاعي.

III. مخاطر السوق

تتجلى مخاطر السوق في مخاطر الخسارة أو التعرض لمحفظة التداول. وتنجم هذه المخاطر عن تطورات معاكسة في معايير السوق (سعر الصرف، وسعر الفائدة، وسعر سندات الملكية، وسعر السلع الأساسية، وتقلب المشتقات المالية).
يعد البنك مؤسسة مالية رائدة وفاعل جوهري في أنشطة السوق، وهو مزود بنظام لتدبير مخاطر السوق يغطي كافة الأنشطة المرتبطة بمحفظة التداول أو تلك المخصصة لتغطيتها أو تمويلها. يستند هذا النظام على خطوط توجيهية واضحة وسياسات وتدابير داخلية تتماشى مع مستويات تحمل المخاطر والعائدات المستهدفة والأموال الذاتية للبنك.
إن تحديد مستوى تحمل البنك في مواجهة مخاطر السوق يجري وفق تقييد الأنظمة وتفويض السلطات. وذلك حتى لا يتسبب التعرض لمخاطر السوق إلى خسائر من شأنها أن تؤثر على الصلابة المالية للبنك وتعريضها لمخاطر غير ضرورية أو هامة.
وفي سبيل ضمان تطوير أنشطة السوق، شرع البنك في إطار استراتيجيته الشاملة لتدبير المخاطر في تطوير ثقافة الرقابة والمراقبة الحازمة لمخاطر السوق، والتي تقوم على مبادئ توجيهية تسمح بالآتي ذكره:

- السيطرة على مخاطر التعرض؛
- تأمين تطوير الأنشطة السوقية للبنك في إطار توجيهاته الإستراتيجية واستناداً للنصوص التنظيمية؛
- تبني الممارسات الجيدة على صعيد تدبير المخاطر لجميع أنشطة السوق.

السياسات والتدابير

إن سياسة تدبير مخاطر السوق تحدد الإطار العام لتدبير المخاطر المرتبطة بأنشطة السوق. وهي تتألف، في إطار نظام متسق، من جميع أدوات/عمليات تدبير المخاطر ومن المبادئ والخطوط التوجيهية المعتمدة من لدن البنك من أجل توجيه تعرضه للمخاطر في أنشطة السوق. وتستند هذه السياسة على هيئة تنظيمية داخلية تضم ثلة من التعميمات والمساطر والمعايير المنظمة لعملية تحمل المخاطر في أنشطة السوق.
تسلط سياسة تدبير مخاطر السوق الضوء على الآتي ذكره:

- أدوار ومسؤوليات هيئات الحكامة والتدبير وعلى مهام الكيانات التشغيلية المشاركة في تدبير مخاطر السوق؛

- تحديد ومراجعة قيود السوق؛
- مراجعة التعرضات والمخاطر؛
- منهجيات قياس المخاطر والتحقق من صحة نماذج التقييم؛
- أدوات التتبع والإبلاغ.

ويجري تنفيذ هذه السياسة من خلال التعاميم والأجهزة المنظمة لنشاط السوق، ونذكر خصوصاً:

- نظام فصل محافظ أنشطة التداول عن المحافظ ذات الطبيعة البنكية، وذلك بما يتناسب مع اختصاصات التعميمين 2007/G/26 و2010/G/8 المتعلقين باحتساب متطلبات الأموال الذاتية لمخاطر السوق.
- نظام تفويض الصلاحيات الذي ينظم الاختصاصات المفوضة للمسؤولين عن أنشطة السوق، وذلك بهدف:
  - تأمين العمليات وتقييد المخاطر؛
  - الامتثال للنصوص التنظيمية البنكية المتعلقة بالمراقبة الداخلية والتدبير الحكيم؛
  - تحسين دوائر صنع القرار؛
  - تحقيق المردودية.
- توضح سياسة تدبير المشتقات المالية عملية إطلاق وتتبع وتدبير المشتقات المالية. كما أنها تحدد الاختصاصات المفوضة لمختلف المهام المنخرطة في هذه العملية والقيود الرئيسية التي يخضع لها هذا النشاط.

الأطراف والعناصر الفاعلة في مجال تدبير مخاطر السوق

إلى جانب هيئات الحكامة المختصة، تسهر الجهات الفاعلة الآتي ذكرها على تدبير مخاطر السوق:

"بنك الأسواق" ، يعد اللبنة الأولية للمراقبة الذاتية. وتتضمن مهامه، فيما يخص المخاطر، ما يلي:

- اقتراح الحد من المخاطر لكل محفظة من المحافظ الخاضعة للتدبير على أساس العائدات المستهدفة وتحمل المخاطر. تخضع حدود المخاطر هذه، بعد التحليل والمعايرة من قبل إدارة المخاطر، للجنة التدبير الشامل للمخاطر بالمجموعة للتحقق من صحتها؛
- تقديم طلبات الموافقة بموجب نظام تفويض الصلاحيات الذي ينظمه تعميم داخلي، وهي معاملات تتجاوز مستوى اختصاصها.

"المكتب الأوسط"، يتولى مهمة المراقبة من المستوى الأول وينفذ إجراءات متابعة يومية بشكل مستقل عن أنشطة السوق. وتشمل مسؤولياته الرئيسية ما يلي:

- رصد ومراقبة معاملات السوق (تحديث البيانات، ومراقبة المواقع، والامتثال للعمليات، وتحليل الفروق وتصحيحها)؛
- تحليل نتائج أنشطة السوق: مطابقة الأرباح والخسائر وتسويتها ورصدها؛
- تتبع المخاطر: مراقبة القيود ورصد عمليات التحوط وتحليلها؛
- تحسين وتطوير موارد المعالجة (المشاركة والدعم في تطوير نظم المعلومات والمنتجات الجديدة والمعايير الداخلية والإجراءات الإدارية).

"مخاطر السوق": يحدد منهجيات قياس المخاطر، ويقيّم الحدود ويرصد جميع المخاطر السوقية للبنك. هذه المهمة تندرج في إطار المراقبة من المستوى الثاني. وتتجلى مهامه الرئيسية في ما يلي:

- تصميم وتطوير وتنظيم نظام تدبير مخاطر السوق؛
- تحديد منهجيات قياس المخاطر ورصد القيود؛
- مراقبة المواقع والحدود والمخاطر الناتجة عن أنشطة السوق؛
- ضمان تطوير وتحسين أدوات وأنظمة قياس المخاطر؛
- إصدار التقارير التنظيمية والداخلية المخصصة للجهة التنظيمية ومختلف اللجان والهيئات الإدارية للمجموعة.

"*مخاطر الطرف المقابل*": التدخل في الجوانب المنهجية المتصلة بمخاطر الطرف المقابل المرتبطة بأنشطة السوق، من خلال تصميم وتنفيذ معايير المجموعة في هذا المجال.

نظام تدبير وتتبع مخاطر السوق

من أجل تأطير المخاطر في أنشطة السوق وضمان مراقبتها، يدور نظام تدبير مخاطر السوق المعتمد من لدن البنك حول المحاور الآتي ذكرها:

- نظام الحكامة الذي يسمح بتنظيم واضح فيما يخص تقاسم المسؤوليات واستقلال الأطر التشغيلية عن هيئات تدبير ومراقبة المخاطر؛
- نشاط القيادة والتحكيم بين مختلف أنشطة السوق من خلال لجنة الاستثمار؛
- نظام تفويض السلطات الذي يحدد عملية الطلب والتحقق من القيود والسماح بالتجاوزات؛

- نشاط التتبع والمراقبة لمؤشرات المخاطر من لدن الجهات وهيئات مراقبة مخاطر السوق؛
- حزمة من الأدوات المخصصة لتدبير ومراقبة مخاطر السوق.

نظام القيود

يشتغل نظام القيود الذي ينظم أنشطة السوق من خلال نظام القيود الداخلية الذي يؤطر المخاطر الكامنة في محفظة التداول، ولا سيما القيود المتعقلة بالسوق والمعاملات والأطراف المقابلة.

يرتكز نظام قيود السوق على مدى القدرة على تحمل مخاطر السوق، وذلك مع مراعاة رأس المال المتاح وهدف الملاءة المالية. يتم تقسيم الحد الأقصى من التساهل إلى أغلفة مخاطر السوق المعتمدة، والتي يتم تخصيصها لكل خط إنتاج أو فئة أصول، وذلك بناءً على مقياس توزيع أغلفة الخسارة، والتي تستند بدورها إلى مقاييس الأداء المعدلة حسب المخاطر.

تحدد أغلفة الخسارة من خلال حدود القيمة الشاملة المعرضة للخطر والقيمة المعرضة للخطر حسب المحفظة، التي تكملها حدود وقف الخسارة وحدود الحساسية المناسبة لكل نوع من أنواع المنتجات. ويأخذ تعريف هذه الحدود في الاعتبار حجم المحفظة والصدمات التاريخية لمعايير السوق التي لوحظت خلال فترات التقلب الشديد.

ويمثل نظام حدود المعاملات تفويض للصلاحيات فيما يتعلق بمبالغ المعاملات المراد معالجتها، وذلك تبعاً لطبيعة الأدوات المعتمدة والرتبة الهرمية للمشاركين في قطاع أنشطة السوق.

تتعلق حدود الطرف المقابل بمخاطر التعرض للأطراف البنكية المقابلة. وتحدد هذه القيود إما على أساس نموذج خبير من خلال تحليل البيانات النوعية والكمية للأطراف المقابلة أو من خلال وكالات التقييم، وإما على أساس نموذج إحصائي يتضمن متغيرات كمية مقترنة بعنصر المخاطر القطرية.

وفضلا عن ذلك، يستند نظام حدود السوق والمعاملات إلى شبكة تفويض الصلاحيات التي تحدد القيود حسب الأدوات والسوق والمشاركين. يتم تأطير عملية تجديد الحدود وتدبير الإعفاءات من خلال تعميم داخلي.

نظام تتبع مؤشرات المخاطر

يندرج الرصد اليومي لمخاطر السوق ضمن مهام "المكتب الأوسط" و" وإدارة تدبير المخاطر". وتحرص لجنة تدبير المخاطر التابعة للمجموعة، من خلال التقارير نصف الشهرية، على مراقبة مستويات التعرض والمردودية والمخاطر المتصلة بأنشطة السوق والامتثال للنصوص التنظيمية ولنظام الحدود. كما يشتمل هذا التقرير على تحليل حساسية المحافظ وعمليات المحاكاة في إطار السيناريوهات القصوى مع مراعاة هيكل المحافظ والارتباطات بين مختلف عوامل الخطر.

وإلى جانب الإبلاغ التنظيمي، يقوم نظام الإبلاغ عن المخاطر داخل البنك على التقريرين الرئيسيين التاليين:

- إعداد التقارير الداخلية المتعلقة بعملية رصد وتدبير مخاطر السوق، بما في ذلك مؤشرات المخاطر حسب القسم والمحفظة؛
- إعداد التقارير الداخلية المتصلة برصد وتدبير مخاطر السوق المخصصة للجنة تدبير المخاطر التابعة للمجموعة التي تعقد اجتماعاتها كل شهرين، وللجان المنبثقة عن هيئات الحكامة. وتعتمد هذه التقارير المنظمة حسب فئة الأصول على نهج القيمة المعرضة للمخاطر وعلى مقاييس منهجية لحساسية محافظ مختلف معايير السوق. كما أنها ترصد تطور التعرضات ومؤشرات المخاطر خلال العام المنصرم مع تركيز يومي على الأشهر الثلاثة الماضية. وتجري مقارنة مؤشرات المخاطر هذه، شأنها في ذلك شأن قياسات المراكز، بالحدود الداخلية الموضوعة مسبقًا.

أدوات التتبع وتدبير المخاطر

يستند تقييم مخاطر السوق على الجمع بين مجموعتين للقياس تمكنان من تحديد المخاطر المحتملة: من ناحية، حساب القيمة المعرضة للخطر ومن ناحية ثانية، استخدام مقاييس الحساسية وسيناريوهات الضغط.

كما اعتمد البنك على بنية تقوم على تدبير وتتبع مخاطر السوق من خلال استخدام مقاربة القيمة المعرضة للخطر لمحفظة التداول بأكملها.

تُعرَّف القيمة المعرضة للمخاطر بأنها الحد الأقصى للخسارة النظرية التي يمكن أن تتعرض لها المحفظة المالية في حالة حدوث تطورات معاكسة في معايير السوق طيلة أفق زمني وفترة ثقة معينة. واستنادًا إلى عامين من البيانات التاريخية، نستنتج بأن البنك يستخدم فترة ثقة تبلغ 99% وأفقًا زمنيًا مدته يوم واحد. وهذا الأمر يتيح مراقبة مخاطر السوق التي يتحملها البنك في أنشطة التداول على أساس يومي في ظل ظروف السوق العادية.

إن الطريقة المعتمدة لحساب القيمة المعرضة للمخاطر هي نموذج تاريخي يقوم على السيناريوهات التاريخية لعوامل الخطر الكامنة في محفظة التداول. يأخذ هذا النموذج ضمنيًا في الاعتبار الارتباطات بين مختلف عوامل الخطر. يتم حساب القيمة المعرضة للمخاطر الشاملة لجميع أنشطة التداول وفقاً لنوع الأداة وفئة عوامل الخطر.

وإلى جانب مؤشر القيمة المعرضة للخطر، يدرج البنك التحليلات وحدود الحساسية في نظامه الخاص بالمراقبة. كما يتم تقدير التأثيرات المتعلقة بالأرباح والخسائر، بناءً على السيناريوهات القياسية أو سيناريوهات الضغط، لمحفظة التداول بأكملها. ويتم اختيار هذه السيناريوهات انطلاقاً من الفئات الثلاث الآتية؛ السيناريوهات المثبتة تاريخياً، والسيناريوهات الافتراضية، والسيناريوهات السلبية.

السيناريوهات الرئيسية المختارة هي كالآتي:

- تباين في أسعار الفائدة بمقدار +/- 1 نقطة أساس، +/- 10 نقطة أساس، +/- 25 نقطة أساس، +/- 50 نقطة أساس، و+/- 100 نقطة أساس (حسب الصدمات الشاملة وفئات النضج)؛
- تباين كبير في أسعار الفائدة بمقدار 200 نقطة أساس؛

- تباين في أسعار الصرف بنسبة +/- 1% و5%، مع الأخذ في الاعتبار الارتباط بين اليورو والدولار الأمريكي في تكوين سلة الدرهم المغربي؛

الاختلافات الشديدة المحسوبة على أساس أسعار الفائدة التاريخية، وأسعار مختلفة العملات ومؤشر مازي.

تطور التعرضات وحجم المخاطر

عند متم دجنبر 2023، تم تحديد جاري المبلغ الإجمالي لمحفظة التداول في مبلغ 145 مليار درهم، تم إيداع 37% من المبلغ في سندات متداولة مباشرة أو عن طريق هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة و24% في نشاط الصرف الأجنبي و 37%على مستوى السوق النقدية . في حين يقدر إجمالي القيمة المعرضة للمخاطر (خلال يوم واحد بنسبة 99٪)، باستثناء تأثير التنويع بين المحافظ، في مبلغ 128 مليون درهم.

وتتركز القيمة المعرضة للمخاطر بشكل أساسي في محفظة السندات وخزانة العملات الأجنبية، وبشكل ثانوي في سندات الملكية والعملات الآجلة ومشتقات العملات الأجنبية. ويرجع ذلك إلى حجم هذه المحافظ والتقلب الكبير في عوامل المخاطرة وإلى وزنها مقارنة بباقي العناصر في المحفظة الإجمالية.

في عام 2023، اتخذ مستوى المخاطر اتجاهاً تصاعدياً، بشكل أسرع في النصف الأول بعد التصحيح التصاعدي والمفاجئ لمنحنى النسب في يناير وشتنبر. وقد خف هذا الاتجاه في نهاية العام بعد التخفيف الملموس في نسب السندات.

تبين الرسوم البيانية التالية في نهاية دجنبر 2023، هيكل محفظة التداول للبنك ومساهمة كل فئة من عوامل الخطر في إجمالي القيمة المعرضة للخطر.

بنية جاري محفظة التداول

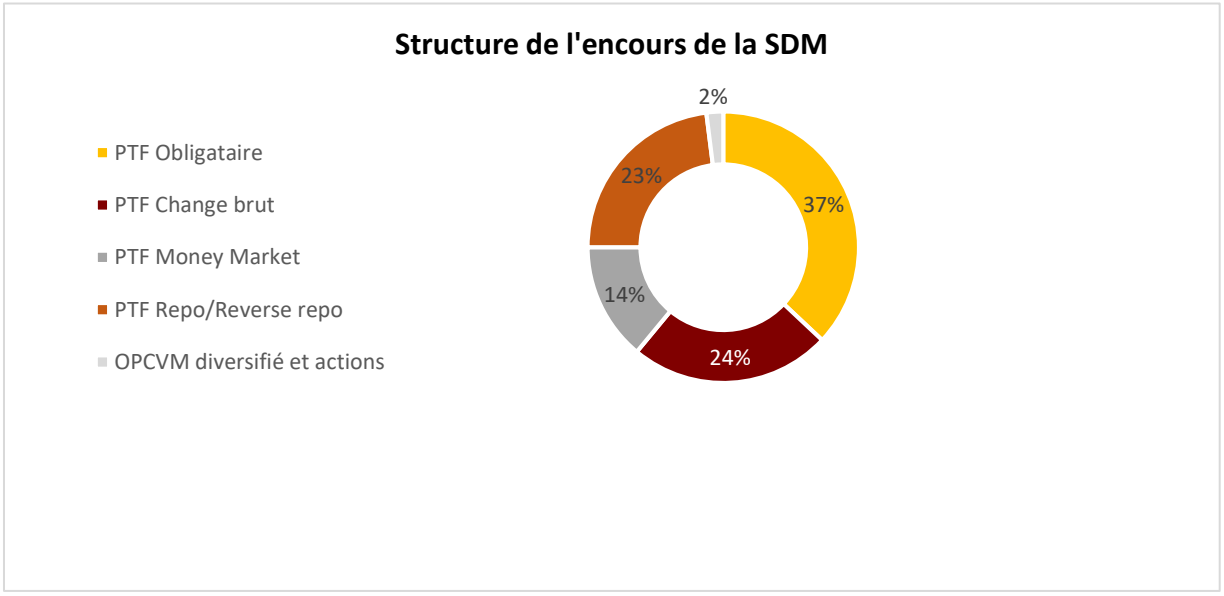

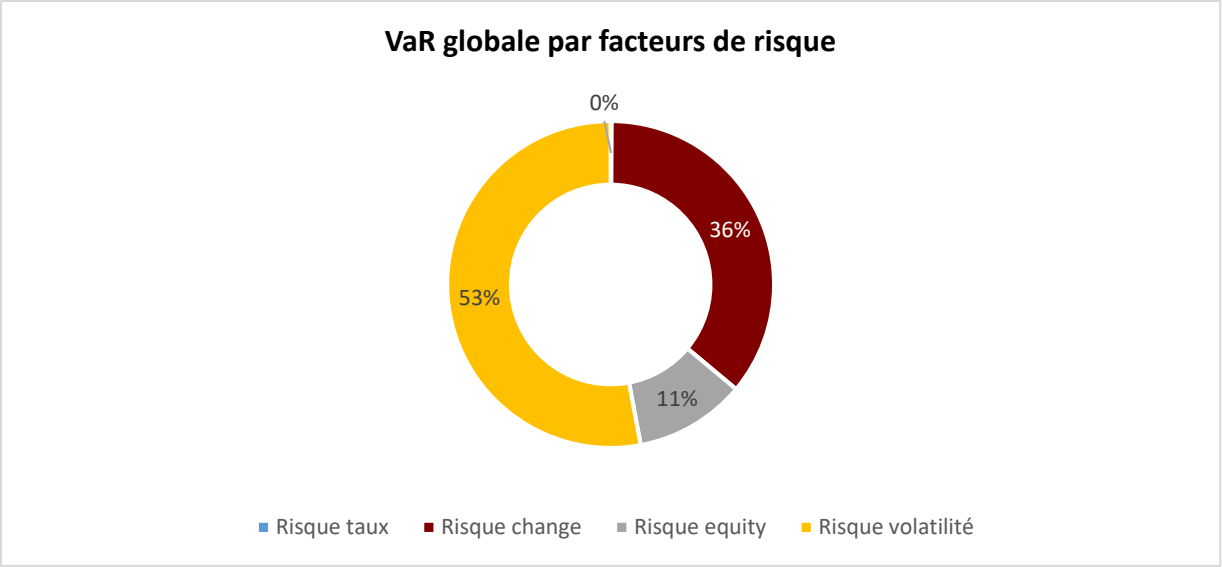

IV . مخاطر إدارة الأصول والخصوم

تشكل استراتيجية تدبير مخاطر أسعار الفائدة الشاملة ومخاطر السيولة جزءا من تدبير المخاطر المتضمن في عملية التطوير التي وضعتها المجموعة وتم اعتمادها. وترتكز هذه الاستراتيجية على المبادئ التوجيهية التالية:

- توجيه الأنشطة التنموية في إطار خطة مالية متوسطة الأجل، مع مراعاة مخاطر أسعار الفائدة والسيولة.
- الحفاظ على بنية مستقرة ومتنوعة لودائع المجموعة مع التحكم في إمكانات نمو لالتزاماتها.
- التحسين التدريجي لفارق أسعار الفائدة الشاملة بهدف الحفاظ على توازن مختلف الأنشطة بالنظر لشكل أسعار الفائدة والسيولة؛
- تطوير الأصول ذات أسعار فائدة متغيرة لتحصين جزء من الحصيلة نتيجة التغير غير الملائم في أسعار الفائدة.

مخاطر أسعار الفائدة الشاملة

تمثل مخاطر أسعار الفائدة الشاملة الخسارة الناجمة عن التغير غير الملائم لأسعار الفائدة في مجموع حصيلة البنك فيما يتعلق بقدرته على تحويل المدخرات والموارد إلى استخدامات إنتاجية.

يعد تحليل مخاطر أسعار الفائدة الشاملة معقدًا، بالنظر لضرورة صياغة فرضيات تتعلق بسلوك المودعين فيما يتعلق باستحقاق الودائع القابلة للسداد تعاقديا عند الطلب وعلى الأصول والالتزامات غير المتأثرة مباشرة بسعر الفائدة. عندما تختلف الخصائص السلوكية للمنتج عن خصائصه التعاقدية، يتم تقييمها لتحديد مخاطر أسعار الفائدة الحقيقية الضمنية.

تتم عملية تقييم ومراقبة المستوى العام لمخاطر أسعار الفائدة الشاملة كالتالي:

- مرة واحدة كل ثلاثة أشهر عند إغلاق القوائم التركيبية.
- بالتزامن مع عملية التخطيط (مرحلة مذكرة التوجيه الاستراتيجي ومرحلة صياغة الخطة المالية متوسطة الأجل)، وذلك كنظام للمصادقة النهائية على الخطة المالية متوسطة الأجل.
- عند حدوث تغييرات مهمة في شبكات الأسعار لتقييم تأثيراتها.

يعتمد نظام المراقبة المذكور على ما يلي:

- منهجية التقييم المبنية على مقاربة الفوارق. وينتج عن ذلك تصنيف الأصول والخصوم وفقًا لشكل الاستحقاقات وأسعار الفائدة (إن كانت ثابتة أو متغيرة)، إلى جانب عوامل أخرى كالمدة المتبقية والسلوك المستقبلي (مقاربة التنبؤ على مدى أربع سنوات ووفقًا لافتراضات الخطة المالية متوسطة الأجل)؛

- تقرير ربع سنوي موجه للجنة إدارة الأصول والخصوم بشأن مستويات التعرض، واختبارات التحمل من حيث التأثير على الناتج الداخلي الإجمالي وعلى رؤوس الأموال الذاتية، والتطور المتوقع للنسب الاحترازية.
- نظام حدود تأثيرات المخاطر، فيما يتعلق بالناتج الداخلي الإجمالي ورؤوس الأموال الذاتية؛

يهدف تدبير مخاطر أسعار الفائدة الشاملة، من خلال هذا النظام، إلى تحسين تأثير أسعار الفائدة على الربح ورؤوس الأموال الذاتية عبر الاعتماد على حساب الفارق.

نظام تدبير مخاطر أسعار الفائدة الشاملة

تتم عملية تقييم ومراقبة المستوى العام لمخاطر أسعار الفائدة الشاملة كما يلي:

- مرة واحدة كل ثلاثة أشهر عند إغلاق القوائم التركيبية.
- بالتزامن مع عملية التخطيط (مرحلة مذكرة التوجيه الاستراتيجي ومرحلة صياغة الخطة المالية متوسطة الأجل)، وذلك كأداة للمصادقة النهائية على الخطة المالية متوسطة الأجل.
- عند حدوث تغييرات مهمة في شبكات الأسعار لتقييم تأثيراتها.

يعتمد نظام المراقبة المذكور على ما يلي:

- منهجية التقييم المبنية على مقاربة الفوارق. وينتج عن ذلك تصنيف الأصول والخصوم وفقًا لشكل الاستحقاقات وأسعار الفائدة (إن كانت ثابتة أو متغيرة)، إلى جانب عوامل أخرى كالمدة المتبقية والسلوك المستقبلي؛
- تقرير ربع سنوي موجه للجنة إدارة الأصول والخصوم بشأن مستويات التعرض، واختبارات التحمل من حيث التأثير على الناتج الداخلي الإجمالي وعلى رؤوس الأموال الذاتية، والتطور المتوقع للنسب الاحترازية.
- مع حدوث تغييرات مهمة في شبكات الأسعار لتقييم تأثيراتها.

من خلال هذا النظام، تهدف إدارة مخاطر أسعار الفائدة الشاملة إلى تحسين تأثير أسعار الفائدة على الربح بالاعتماد على حساب الفوارق الثابتة والمتحركة.

تطور مؤشرات المخاطر

يحدد البنك مؤشرات تدبير مخاطر أسعار الفائدة وفقاً لمخاطر أسعار الفائدة في المحفظة البنكية**IRRBB** . يتم استخدام العديد من تصورات صدمة الأسعار لتحديد التأثير على هامش الفائدة الصافي والقيمة الاقتصادية لرؤوس الأموال الذاتية.

وبتطبيق التصورات التنظيمية، تكون التأثيرات الأشد كالتالي:

- بالنسبة لتغيرات القيمة الاقتصادية: -3178 مليون درهم أي بنسبة 8,7% من رؤوس الأموال الذاتية فئة **Tier1**، وهو أقل من الحد التنظيمي الذي يصل إلى 15%.
- بالنسبة للتغيرات هامش صافي الفائدة: -665 مليون درهم أي بنسبة 5,2% من توقعات صافي الفائدة، والتي تظل أقل من حدود أهداف المخاطر للمجموعة.

مخاطر السيولة

قد تنشأ هذه المخاطر من بنية الحصيلة بسبب عدم التطابق بين الاستحقاقات الفعلية للأصول والخصوم، أو احتياجات تمويل الأنشطة مستقبلا، أو سلوك الزبناء أو الاضطراب المحتمل في الأسواق، أو الوضع الاقتصادي.

يهدف تدبير مخاطر السيولة إلى ضمان توفر المجموعة على الأموال اللازمة للوفاء بالتزاماتها المالية عند استحقاقها. ويتضمن تدبير هذه المخاطر الحفاظ على مستوى كافٍ من الأوراق المالية النقدية وإمدادات مستقرة ومتنوعة من الأموال. تتكون محفظة الأوراق المالية بشكل رئيسي من سندات الخزينة وهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وبنسبة قليلة من الأسهم السائلة.

يعتمد تدبير السيولة إلى ما يلي:

- تتبع نسب السيولة في الحصيلة وفقا للمتطلبات الداخلية وتلك الناتجة عن التنظيم؛
- وضع جدول زمني للسيولة يرتكز على مختلف التصورات الدينامية وفي أفق الخطة المالية المتوسطة الأجل، فضلا عن وضع جدول ثابت للسيولة يعطي مؤشرات عن حالة السيولة في البنك في الأجلين المتوسط والبعيد؛
- تتبع محفظة الاستثمارات وتوقعات التدفقات النقدية؛
- الاحتفاظ بمجموعة متنوعة من مصادر التمويل وتتبع تركيز الودائع حسب نوع المنتجات والأطراف المقابلة مع التتبع المنتظم لتركيز أكبر 10 مودعين؛
- الحفاظ على علاقات مميزة مع المستثمرين المؤسسيين والشركات الكبرى.

تتوفر المجموعة على سياسة لتدبير مخاطر إعادة التمويل والتي يتم تنفيذها في ظل ظروف السوق العادية ولكن أيضًا في حالة حدوث أزمة سيولة. وتحدد هذه السياسة آليات التتبع بالإضافة إلى البدائل للتخفيف من مخاطر إعادة التمويل في حالة حدوث أزمة سيولة طويلة الأجل. تشكل ودائع الزبناء تحت الطلب (الحسابات الجارية وحسابات التوفير) جزءاً كبيراً من التمويل الإجمالي للمجموعة والذي أثبت استقراره على مر السنين.

بالإضافة إلى أن البنك الشعبي المركزي يعتبر متدخلا مهما في أسواق المال والسندات، من خلال أنشطته في السوق. ويمكن الموقع الذي يحتله من القيام بعمليات إعادة الشراء قصيرة الأجل لدى بنك المغرب والبنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

تطور مؤشرات المخاطر

وبلغ إجمالي أصول القرض الشعبي للمغرب 407 مليار درهم في نهاية دجنبر من سنة 2023 مقارنة بـ 391مليار درهم التي تم تسجيلها سنة 2022، بارتفاع نسبته 4,3%.

وخلال سنة 2023، ارتفعت قروض الزبناء بمبلغ 5,9 مليار درهم، بينما ارتفعت القروض المالية بمبلغ 1 مليار درهم.

وفي نفس الوقت، ارتفعت محفظة الأوراق المالية بمبلغ 10,3 مليار درهم، كما أن سندات الملكية شهدت نموا بقيمة 750 مليون درهم، بحيث تم إعادة تمويل هذه المبالغ من خلال:

- نمو ودائع الزبناء (+7,8 مليار درهم)
- الاكتتاب في دين ثانوي (+**1,3** مليار درهم)
- ارتفاع النتيجة (+**0,7** مليار درهم)
- ارتفاع عمليات مختلفة على الخصوم (+**1,1** مليار درهم)
- زيادة اللجوء للسوق النقدية (+**6,7**مليار درهم)

بلغ مستوى نسبة تغطية السيولة (**LCR**) **155**%، وهو أعلى بكثير من الحد الأدنى التنظيمي.

ارتفعت موارد القرض الشعبي للمغرب المحصلة من الزبناء بنسبة 2,7%لتنتقل من **287** مليار درهم المسجلة في دجنبر **2022** إلى **295** مليار درهم في دجنبر **2023**. وتتعلق هذه الزيادة بالحسابات الدائنة تحت الطلب (+3,8%) وكذلك حسابات على الدفتر (+1,1%) . وارتفعت حصة الموارد بدون مكافأة إلى 75,7%في دجنبر 2023 مقارنة بـ 74,5% **في دجنبر 2022** .

وبلغ معامل التحويل في 81,8% في دجنبر 2023 مقابل 80,3% خلال دجنبر 2022.

IV. مخاطر التشغيل وخطة استمرارية النشاط

مناهج تدبير مخاطر التشغيل

تحدد سياسة تدبير مخاطر التشغيل المعتمدة من طرف المجموعة والمصادق عليها من طرف أجهزتها للحكامة المحاور الأساسية لمختلف مكونات منظومة تدبير مخاطر التشغيل. وتم تجسيد التفاصيل المتعلقة بهذه العناصر في دوريات ومساطر ودلائل خاصة للمستعملين.

ومن خلال هذه السياسة، تبرز المجموعة الفائدة من تصنيف مخاطر التشغيل حسب مراجع مشتركة تتيح تجميع وتحليل وإصدار التقارير. وفي هذا الصدد، تختار المجموعة بالنسبة للفئات السبع الكبرى لبازل ما يلي :

- الغش الداخلي : الخسائر الناتجة عن عمليات تروم الغش و سرقة ممتلكات والتحايل على القوانين أو سياسة المقاولة والتي يشترك فيها على الأقل عنصر واحد من البنك ؛
- الغش الخارجي : الخسائر الناتجة عن عمليات تروم الغش و سرقة ممتلكات والتحايل على القوانين من خلال طرف خارج عن البنك ؛
- الممارسات في مجال الشغل والسلامة في أماكن العمل : الخسائر الناتجة عن عمليات غير مطابقة للقوانين أو الاتفاقيات المتعلقة بالشغل أو الصحة أو السلامة أو طلبات التعويض عن ضرر شخصي أو المس بتكافؤ الحقوق أو أفعال التميز ؛
- الزبناء والمنتجات والممارسات التجارية : الخسائر الناتجة عن تقصير غير متعمد أو ناتج عن لامبالاة بواجب مهني، بما في ذلك المتطلبات في مجلب الائتمان والمطابقة، تجاه زبون أو زبناء محددين أو نتيجة طبيعة أو تصميم أحد المنتجات ؛
- ضرر في الأصول الملموسة : انهيارات أو أضرار ناتجة عن كارثة طبيعية أو حوادث أخرى ؛
- انقطاع في النشاط و اختلالات في الأنظمة : خسائر ناتجة عن انقطاعات في النشاط أو اختلالات في الأنظمة ؛
- **تنفيذ وتسليم وتدبير المساطر :** خسائر ناتجة عن خطأ في المعاملة أو مشكل في تدبير المناهج أو الخسائر الناتجة في إطار العلاقات مع الأطراف المقابلة التجارية والموردين.

تنظيم وظيفة مخاطر التشغيل

تتمحور وظيفة مخاطر التشغيل ضمن المجموعة حول :

- الوظيفة المركزية على مستوى البنك الشعبي المركزي التي تتولى مهمة تصميم وقيادة الأدوات المنهجية والمعلوماتية مع ضمان حساسية وتكوين ومساعدة مختلف المتدخلين ؛
- مدبري المخاطر الجهوية الذين يتولون مهمة روافد للوظيفة المركزية على مستوى البنوك الجهوية ؛
- مراسلو مخاطر التشغيل المحددون حسب المهن في إطار بروتكول جمع العوارض. ويتولى هؤلاء المراسلون دور إحصاء خسائر التشغيل وتصنيفها في أداة لتدبير مخاطر التشغيل الموضوعة رهن تصرفهم ؛
- زملاء على مستوى الشركات التابعة التي تسهر على وضع منهجية وأدوات لمخاطر التشغيل بتنسيق مع التدابير المعتمدة داخل المجموعة؛
- يتجاوز التدبير الجيد لمخاطر التشغيل هذه الوظيفة ويتطلب انخراط جماعي لكافة الفاعلين في المجموعة، سواء على مستوى وضع التدابير التنظيمية أو على مستوى التدبير اليومي لمخاطر التشغيل.

خارطة مخاطر التشغيل

تندرج مراجعة مخاطر التشغيل ضمن استمرارية الجهود التي يبذلها البنك من أجل وضع منظومة لتدبير مخاطر التشغيل وضمان التحكم بها ومطابقته لأنظمة القطاع. في هذا السياق، تعتمد منهدية مراجعة خارطات مخاطر التشغيل على مراجع داخلية للمناهج. وبمساعدة ورشات مع الخبراء المهنيين، يتم تحديد وتقييم وقائع مخاطر التشغيل. ويتم تقييم هذه الوقائع حسب معيار الوتيرة ومعيار التأثير الأحادي المتوسط، وذلك تبعا لشبكتين تم إعدادهما لهذا الغرض واللتين تنص كل واحدة منهما على 5 درجات للتنقيط. بينما يتم تقييم تدابير التحكم في المخاطر حسب المستويات الثلاثة التالية : مرضية، مرضية بتحفظ، أو غير مرضية.

وإلى غاية متم 2023، تمتد خرائط مخاطر التشغيل إلى معظم مناهج البنك مما يعطي صورة تراتبية لمخاطر التشغيل المفترضة. كما يتم تحديد مخططات للتخفيف من أجل تحسين تدابير التحكم في المخاطر الموجودة، مما يغطي بالتالي المخاطر الرئيسية.

ويتم تنظيم لقاءات سنوية مع الوظائف المالكة والخبراء المهنيين بغية الوقوف عند مراحل تقدم مخططات التخفيف المذكورة وتقارير مؤشرات المخاطر الرئيسية.

جمع العوارض

طبقا للمتطلبات التنظيمية، تم وضع نظام للعوارض المتعلقة بمخاطر التشغيل والقائم على آلية للتصريح. وتم تدبير هذا النظام، في الزمن الواقعي، بفضل أداة خاصة. بحيث يصرح مراسلو مخاطر التشغيل المعينين على مستوى مختلف المهن والشركات التابعة مباشرة على مستوى هذه الأدوات. كما تقرر وضع workflow لتزويد المدبرين بيقظة دائمة لوقوع مخاطر التشغيل.

ويتيح التنشيط المستمر لمناهج جمع العوارض تحسين جودة التصريحات والتمتع برؤية واضحة لمستوى مخاطر البنك.

تتبع الأنشطة المرحلة

من أجل قياس المخاطر التي تحيط بالبنك، تم وضع شبكتين للتقييم :

- شبكة حساسية تتضمن 8 محاور **(** وضع الخدمة وعدد الخدمات في الجهة، وكلفة الخدمة، والمتطلبات التنظيمية ... **)**على سلم من 1 إلى 4، مما يتيح تقديم الخدمات حسب تعرضها للمخاطر ؛
- شبكة على مستوى المراقبة التي تتضمن 5 محاور **(** الصحة المالية، خطة استمرارية النشاط، زيارة مقدم الخدمة**)** على سلم من 1 إلى 4، مع إبراز مستوى التحكم في المخاطر بين مقدمي الخدمات لنفس النشاط.

منظومة تدبير خطة استمرارية النشاط

تحدد المجموعة خطة استمرارية النشاط على أنها مخططا لعمليات مكتوبة تستعرض المساطر وتحدد المناهج والأدوات اللازمة لتتبع أو إعادة عمليات تنظيم ما في حالة اختلال كبير في التشغيل.

وتنص استراتيجية استمرارية النشاط على إحصاء المساطر الحساسة. وتشكل هذه المساطر نطاق استمرارية النشاط في حال وقوع عارض للأداء كما تم تصنيفها في خارطة التهديدات التي يمكن أن تؤدي بالبنك إلى التوقف.

وتغطي هذه الاستراتيجية سيناريوهات التهديدات التي يمكن أن يكون لها تداعيات مثل :

- عدم جاهزية المستخدمين
- عدم جاهزية نظام المعلومات
- عدم جاهزية المحلات
- عدم جاهزية مقدمي الخدمات الأساسية

تفعيل خطة استمرارية النشاط

تجدر الإشارة إلى عدم وقوع أي حادث كبير خلال النصف الأول من 2023 يجبر البنك على تفعيل خطتها لاستمرارية النشاط. من ناحية أخرى تم تنظيم تداريب و حصص للتحسيس والإعداد مع مختلف الأطراف ذات العلاقة.

منظومة تدبير مخاطر تسرب للنظام المعلوماتي

لمواجهة مخاطر المجال السيبراني، صادقت اللجنة الاستراتيجية لسلامة نظم المعلومات في 5 دجنبر 2012 على إنشاء الإدارة العامة لسلامة نظم المعلومات.

وهكذا، من أجل الاستجابة لمتطلبات سلامة نظم المعلومات، ولا سيما القرار رقم **712-15-2** للإدارة العامة لسلامة نظم المعلومات الصادر بتاريخ 12 جمادى 1437 ، وضع البنك تدابير مكونة من وسائل تنظيمية وبشرية وتقنية :

- تعيين مسؤول عن نظم المعلومات، الذي يتمثل دوره في تقديم استراتيجية للأمن السيبراني للإدارة العامة تبعا للمخاطر التي تؤثر على نظام معلومات البنك ومراقبة تطبيقها.
- إعداد سياسة عامة للسلامة التي تبرز مقاربة البنك لضمان أمن نظم المعلومات. وتم تجسيد هذه السياسة من خلال عدد من السياسات الموضوعاتية التي تمثل المحاور الرئيسية المطبقة على الصعيد التشغيلي، مما يمثل المراجع المستندية للسلامة.
- وضع منظومة للحكامة مشكلة من لجنة للتوجيه الدوري التي تدرس مؤشرات سلامة البنك، وتراقب المشاريع المهيكلة للسلامة وتجري تحكيما بين أولويات البنك على صعيد السلامة. وتطبيقا لتوجيهات البنك المركزي تقدم أشغال السلامة و المخاطر المرتبطة بها للجان المراقبة للبنك **(** لجنة المخاطر والتدقيق**)** .

في هذا الإطار، نفذ البنك عدة مشاريع من ضمنها دراسة لاستراتيجية الأمن السيبراني في أفق 3 سنوات، وتصديق مركز بيانات البنك طبقا لمعيار إيزو 27001 و تقسيم نظام معلومات البنك لتعزيز سلامة نظام المعلومات والتحكم في المخاطر السيبرانية.

وإلى غاية متم شتنبر 2024 :

- نستنتج من تحيين خارطة المخاطر السيبرانية مخاطرتين مرتفتين و 9 مخاطر متوسطة و 7 مخاطر ضعيفة/ مقابل 4 مخاطر مرتفعة و 11 مخاطر متوسطة و 3 مخاطر ضعيفة في 2023. وتم إعداد خارطة طريق في دجنبر 2024 للتخفيف من هذه المخاطر وتقليص هذه المخاطر وتخفيفها لتصل إلى مخاطرتين مرتفعتين و 6 متوسطة و 10 ضعيفة.
- على أساس تصريحي، بلغ المستوى المتوسط لنضج الشركات التابعة في مجال المخاطر السيبرانية 3,25 على سلم من 1 إلى 5 . وسيتم إنجاز عمليات تدقيق من أجل قياس مطابقتها الفعلية مقارنة مع معايير المجموعة.
- وخلال الربع الثالث، أجرى البنك بنجاح مخططا للوقاية والتفاعل ضد محاولة للتصيد عبر الرسائل الاحتيالية وتنبيه من التهديدات السيبرانية ضد المغرب.
- وأوصت اللجنة بالانتقال سريعا صوب التسيير التقييدي تجاه مقدمي الخدمات الخارجيين من خلال منعهم من ولوج محيط الإنتاج للبنك، وذلك من خلال تعزيز تدابير المن المعلوماتي.
-

V. تدابير تقييم كفاية الأموال الذاتية الشاملة

تبرز الأموال الذاتية مستوى ملاءة وقدرة المجموعة على تغطية المخاطر غير المحققة، مع تقديم للمودعين وللدائنين الحماية الضرورية. وتمتلك المجموعة الرساميل الذاتية الكافية، مما يمنح المرونة اللازمة للتوسع سواء من خلال النمو الداخلي أو المشتريات الاستراتيجية. وتسهر أيضا على تعبئة الأموال اللازمة.

ومنذ 2007، يقوم البنك بحساب نسب الملاءة حسب معايير بازل **II**. وابتداء من عام 2014, تم اعتماد معايير جديدة بازل **III** تهم الأموال الذاتية من طرف بنك المغرب. وتضع هذه القوانين التنظيمية الجديدة، فضلا عن الإبقاء على مستويات دنيا مرتفعة بالنسبة لنسب **Tier1** و **Tier2 (9%** و **12%** تواليا **)** معايير صارمة لاستيفاء الشروط، لا سيما بالنسبة للزيادات في رأس المال الممولة من طرف البنك والمساهمات المتقاطعة مع مؤسسات الائتمان والفوائد الأقلية.

وفي احترام شامل لهذه المخاطر، يمتلك البنك بشكل دائم دعامة مريحة من حيث الأموال الذاتية تتيح لها تغطية المخاطر ونجاح اختبارات الضغط مع البقاء فوق الحد التنظيمي الأدنى. وتعزى نسبها المرتفعة للأموال الذاتية أساسا للتأجيل شبه التلقائي للنتائج المحققة.

من ناحية أخرى، تشكل منهجية تقييم كفاية الأموال الذاتية جزءا لا يتجزأ من تحاليل الانسجام لمخططاتنا الاستراتيجية التي تتدخل على القل مرة واحدة في السنة خلال تأثيرات المخطط متوسط الأمد على الأموال الذاتية و النسب الاحترازية.

إلى غاية متم دجنبر 2023، بلغت نسبة Tier 1 للمجموعة 11,10%، وهو ما يفوق بشكل كبير الحد التنظيمي الأدنى **(** مقابل 11,15%في دجنبر 2022 **)**، وبلغت النسبة العامة للملاءة (Tier 2) 13,24% مقابل 13,37% في دجنبر **2022** .

II. المخاطر المتعلقة بالسندات المقترحة

- **مخاطر النسب :** يمكن أن تؤثر المخاطر المتعلقة بنسب الفائدة على عائد السندات التي تتغير نسبة فائدتها كل عشر سنوات. وقد يؤدي ارتفاع نسب الفائدة إلى انخفاض قيمة السندات المملوكة ؛

- **مخاطر التخلف عن التسديد :** يمكن للسندات موضوع مذكرة العملية أن تترتب عنها مخاطر عدم قدرة المصدر على الوفاء بالتزاماته التعاقدية تجاه السندات، وتتجسد هذه المخاطر بعدم الوفاء بالفوائد والمبلغ الأصلي.

III. المخاطر المرتبطة بالسندات التابعية لأجل لا محدود

لا تعتبر عوامل المخاطر المحددة أدناه شاملة ويمكن ألا تغطي كافة المخاطر التي يمكن أن تحيط باستثمار في السندات التابعية لأجل لا محدود.

ويتم لفت انتباه المستثمرين المحتملين الذين من شأنهم الاكتتاب في السندات التابعية لأجل لا محدود موضوع هذا المنشور إلى أن الاستثمار في هذا النوع من السندات يخضع للمخاطر الأساسية التالية :

- المخاطر المرتبطة بإدراج أداة جديدة في السوق المالية المغربية : تعتبر السندات التابعية لأجل لا محدود طبقا للمعايير الدولية للجنة بازل ودورية رقم 14/G/2013 لبنك المغرب كأدوات الأموال الذاتية الإضافية. ويتم إصدار هذه الأدوات بشكل منتظم من طرف البنوك الدولية، لكنها تبقى حديثة أمام بعض المستثمرين المغاربة. ويتعين على كل مستثمر محتمل تحديد التوافق بين هذا الاستثمار مع مراعاة ظروفه الخاصة ويجب عليه التوفر على الموارد المالية والسيولات اللازمة لتحمل المخاطر المتعلقة بمثل هذا التوظيف، بما في ذلك إمكانية انخفاض القيمة الاسمية لهذه السندات (انظر المخاطر المتعلقة بانخفاض القيمة الاسمية للسندات أدناه) وكذا إمكانية إلغاء أداء مبلغ الفوائد (انظر المخاطر المتعلقة بإمكانية إلغاء أداء مبلغ الفوائد أدناه)؛

- المخاطر المرتبطة بالطابع المعقد للأداة المالية : تعتبر السندات موضوع هذا الإصدار أدوات معقدة باعتبار أن عمليات « pay-off » المرتبطة بها لا يمكن توقعها بالكامل. فالمصدر له كامل التصرف لإلغاء أداء الفوائد لمدة غير محددة وعلى أساس غير تراكمي. كما يمكن خفض القيمة الاسمية للسندات في حالة بلوغ عتبة الإطلاق. من ناحية أخرى يمكن رفع القيمة الاسمية لكن شريطة موافقة بنك المغرب. وأخيرا يمكن الرفع من القسيمة حسب التصرف الكامل للمصدر ولا توجد أية آلية محددة لتفعيله. هذا ما يؤدي إلى القول بأن التدفقات المالية للسندات هي صعبة التوقع. فهذه التوقعات تستلزم عدة فرضيات ومعايير (الصحة المالية للمصدر، المستوى التوقعي للنسب الاحترازية، السندات والالتزامات الأخرى للمصدر...) . وبالتالي فإن طبيعة هذه السندات تجعل من عملية تدبيرها ولا سيما تثمينها أمرا معقدا ؛

- المخاطر المرتبطة بالطابع اللامحدود لهذه السندات : يتم إصدار السندات التابعية لأجل لا محدود لأجل غير محدود وبالتالي لا يمكن القيام بتسديد رأس المال إلا بمبادرة من المصدر وبعد موافقة قبلية من بنك المغرب. ولا يتم هذا التسديد إلا بعد مرور مدة 5 سنوات ابتداء من تاريخ الإصدار مع مراعاة إشعار مسبق أدناه 5 سنوات. ؛

- المخاطر المرتبطة ببند تابعية السندات : يشكل رأس المال موضوع بند تابعية السندات بحيث أنه في حالة تصفية المصدر سيتم هذا التسديد بعد تعويض جميع الدائنين ذوي الأفضلية او العاديين وبعد جميع الاقتراضات التابعية لمدة محدودة التي تم أو يمكن إصدارها لاحقا من طرف المصدر في المغرب أو في الخارج ؛

- المخاطر المتعلقة بانخفاض القيمة الإسمية للسندات (آلية امتصاص الخسائر) كلما أصبحت نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول (CET 1) كما عرفها بنك المغرب أقل من المستوى المحدد من طرف المصدر (المحدد في 6,0% في إطار هذا المنشور وذلك طبقا لمقتضيات النشرة التقنية لبنك المغرب التي تحدد إجراءات تطبيق الدورية رقم 14/G/2013 المتعلقة بالأموال الذاتية لمؤسسات الائتمان) على أساس فردي وموطد، يتم تخفيض السندات

بالمبلغ الذي يوافق الفرق بين الأموال الذاتية الأساسية من الفئة 1 النظرية التي تسمح ببلوغ نسبة 6,0% من نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول CET 1 والأموال الذاتية الفعلية CET 1.

وسيتم حساب الفوائد على أساس القيمة الاسمية التي تخضع لتعديل كما تم تعريفه في آلية امتصاص الخسائر.

بيد أنه بعد انخفاض محتمل للقيمة الاسمية للسندات وإذا تحسنت الوضعية المالية للمصدر التي تطلبت هذا الانخفاض في القيمة، يمكن للبنك الشعبي المركزي أن يطلق فورا بعد موافقة قبلية لبنك المغرب آلية رفع القيمة الاسمية التي شكلت موضوع خفض القيمة بشكل كلي أو جزئي .

ويسهر البنك الشعبي المركزي بشكل دائم على احترام المعايير الدولية للجنة بازل والتعليمات التنظيمية لبنك المغرب. ولهذا الغرض، تتوفر المجموعة على سياسة لتوجيه المخاطر التنظيمية تسمح ب :

- ✓ التوفر على قاعدة مالية تسمح بمواجهة كافة تعهداته ؛
- ✓ احترام كافة النسب التنظيمية التي يأمر بها بنك المغرب ؛
- ✓ تشكيل فراش إضافي من الأموال الذاتية تسمح بامتصاص الأزمات واختبارات الضغط التنظيمية والداخلية وضمان احترام العتبات ما بعد اختبارات الضغط، أي :
  - نسبة على الأموال الذاتية الأساسية CET 1 تساوي على الأقل 8% (مقابل نسبة 11,8% على أساس حسابات الشركة و 11,09% على أساس موطد بالنسبة للبنك الشعبي المركزي إلى غاية 31 دجنبر 2023) ؛
  - نسبة على الأموال الذاتية من المستوى 1 تساوي على الأقل 9,0% (مقابل نسبة 12,1% على أساس حسابات الشركة و 11,1% على أساس موطد بالنسبة للبنك الشعبي المركزي إلى غاية 31 دجنبر 2023) ؛
  - نسبة على الأموال الذاتية الأساسية من المستوى 1 ومن المستوى 2 تساوي على الأقل 12,0 % (مقابل نسبة 15,5% على أساس حسابات الشركة و 13,2% على أساس موطد بالنسبة للبنك الشعبي المركزي إلى غاية 31 دجنبر 2023) .
- ✓ الاستجابة لمتطلبات المؤسسة الوصية على تقنين القطاع في مجال نسبة الملاءة (إصدارات نصف سنوية من الدعامة III موجهة لضمان شفافية الإفصاح المالي : تفصيل النسب الاحترازية، تشكيل الأموال الذاتية التنظيمية، توزيع المخاطر المرجحة) .

- المخاطر المرتبطة بإمكانية إلغاء أداء مبلغ الفوائد : يخضع المستثمر لمخاطر إلغاء أداء مبلغ الفوائد (كليا أو جزئيا) بالنسبة لمدة غير محددة وعلى أساس غير تراكمي. ويبقى قرار هذا الإلغاء حسب تصرف المصدر وبعد موافقة قبلية من بنك المغرب. وذلك من أجل مواجهة التزاماته.
- عوامل المخاطر المؤثرة على نسبة رأس المال الأساسي من المستوى الأول CET 1 : يمكن أن ينتج تراجع نسبة CET 1 كما عرفها بنك المغرب إلى مستوى يقل عن 6,0% مما يترتب عنه انخفاض في القيمة الاسمية للسندات عن عدة عوامل نذكر منها خصوصا :
  - ✓ تحقيق خسائر مهمة إثر ارتفاع محتمل في وقوع المخاطر أو تطور مادي كبير في محيط أسعار الفائدة ؛
  - ✓ إدخال معايير محاسبية جديدة ؛
  - ✓ دخول حيز التنفيذ لمتطلبات تنظيمية جديدة.

في حالة وقوع عامل أو عدة عوامل للمخاطر، لا يمكن أن يتراجع مستوى نسبة CET 1 إلا في حالة لم يتخذ البنك الشعبي المركزي ومساهميه كافة التدابير التصحيحية التي تمكن من احترام كافة النسب التنظيمية التي يتطلبها بنك المغرب وهي : حد أدنى من نسبة CET 1 وحد أدنى من نسبة الدعامة 1 9,0% و نسبة ملاءة دنيا قدرها 12,0%.

- المخاطر المتعلقة بالسيولة وتداول السندات : لا تنسجم السندات موضوع هذا المنشور بحكم تعقيدها مع متطلبات المستثمرين غير المؤهلين. وهكذا، فإن تداول هذه السندات يقتصر حصريا على المستثمرين المؤهلين حتى في السوق الثانوية. ويمكن لهذا الحصر أن يخفض سيولة السندات موضوع هذا الإصدار مقارنة مع سندات أخرى يكون تداولها غير محصور.
- المخاطر المتعلقة بتوفر المصدر على عدة خيارات : تتضمن السندات موضوع هذا المنشور عدة خيارات لفائدة المصدر وهي :
  - ✓ خيار التسديد المسبق ؛
  - ✓ خيار خفض أو رفع القيمة الاسمية للسندات ؛
  - ✓ خيار إلغاء أداء مبلغ الفوائد.

يتعين على كل مستثمر محتمل أن يراعي هذه الخيارات من أجل استثماره وفق أهدافه وإكراهاته الخاصة، كما يتعين على المصدر إدراج خياراته في مقترحه لتقديم المناقصة وكذا في تحديد القيمة العادلة للسندات.

- المخاطر المرتبطة باستدانة إضافية : يمكن للمصدر أن يقوم لاحقا بإصدار ديون أخرى لها رتبة تساوي أو تفوق السندات موضوع هذا المنشور. وتأتي مثل هذه الإصدارات لتخفض المبلغ القابل للاسترداد من طرف حاملي هذه السندات في حالة تصفية الشركة المصدرة.

لائحة الوثائق المكونة للمنشور وروابط تحميلها.

الوثيقة المرجعية المتعلقة بالسنة المالية 2023 والنصف الأول من سنة 2024
https://www.groupebcp.com/fr/GBP_Finances/Document-de-reference-BCP-Exercice 2023-S1-2024.pdf

مذكرة العملية المتعلقة بالاقتراض السندي التابعي لأجل لا محدود
https://www.groupebcp.com/fr/GBP_Finances/Note-d-operation-EOSP-2024.pdf

تنبيه

لا تمثل المعلومات الواردة أعلاه سوى جزء من المنشور المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل تحت المرجع رقم VI/EM/039/2023 بتاريخ 18 دجنبر 2024 .

وتوصي الهيئة المغربية لسوق الرساميل بقراءة المنشور كاملا والموضوع رهن إشارة العموم باللغة الفرنسية.